المملكة العربية السعودية
الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي
وكالة الرئاسة العامة لشؤون المسجد النبوي





دليل الحاج والمعتمر والزائر

- صفة الحج والعمرة
- أخطاء يقع فيها بعض الحجاج والمعتمرين
- فضل المدينة وآداب الزيارة
- المختار من صحيح الأدعية والأذكار
- نصائح للحجاج والمعتمرين والزوار

اعتنى بجمعه
أبو محمد يوسف بن زين الله بن محمد العطير


دليل
الحاج والمعتمر والزائر

مصادر الكتاب:

١- «التحقيق والايضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة علىٰ ضوء الكتاب والسنة»، لسماحة الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله.
٢- «مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة»، لسماحة الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله.
٣- «المنهج لمريد العمرة والحج»، لفضيلة الشيخ العلامة: محمد بن صالح العثيمين رحمه الله.
٤- «أخطاء يرتكبها بعض الحجاج»، لفضيلة الشيخ: محمد العثيمين رحمه الله.
٥- «جلسات الحج»، لفضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين رحمه الله.
٦- «مجموع فتاوىٰ ورسائل فضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين».
٧- «فقه العبادات»، لفضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين رحمه الله.
٨- «فضل المدينة وآداب سكناها وزيارتها»، لفضيلة الشيخ: عبد المحسن ابن حمد العبّاد البدر، حفظه الله.
٩- «صحيح الترغيب والترهيب»، للمُحدّث العلامة: محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله.
١٠- «أدعية وأذكار من الكتاب والسنة الصحيحة»، لفضيلة الشيخ العلامة: عبد المحسن بن حمد العبّاد البدر، حفظه الله.
١١- «الدعاء من الكتاب والسنة»، للدكتور: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، حفظه الله.
١٢- «آداب زيارة المسجد النبوي الشريف»، إعداد: وكالة الرئاسة العامة لشؤون المسجد النبوي.
١٣- «صفة العمرة، ويليه: من جوامع الدعاء»، إعداد: إدارة شؤون المصاحف والكتب بالمسجد الحرام.



(١) صفة الحج والعمرة .

(٢) أخطاء يقع فيها بعض الحجاج .

(٣) فضل المدينة وآداب الزيارة .

(٤) المختار من صحيح الأدعية والأذكار .

(٥) نصائح وتوجيهات للحجاج والمعتمرين والزوار .

اعتنى بجمعه

أبو محمد يوسف بن زبن الله بن محمد العطير

تحدي والإبداع



وهو نية الدخول في النسك

لا تصح العمرة مع ترك واحد من هذه الأركان.



لا يجوز تعمد ترك الواجب، ومن تركه؛ فعليه دم (شاة، أو سبع بدنة، أو سبع بقرة)، يذبحه في مكة، ويوزعه على فقرائها، ولا يأكل منه، وعمرته صحيحة.

سنن العمرة

الغسل عند الإحرام والتنظف. التطيب في البدن. لبس إزار ورداء أبيضين نظيفين. الإحرام في نعلين. الاشتراط للخائف. التلبية والذِّكر من حين الإحرام إلىٰ قُبيل الشروع في الطواف. الاغتسال قبل دخول مكة. الاضطباع في كامل الطواف. تقبيل الحجر الأسود أو استلامه باليمنىٰ أو الإشارة إليه. الرَّمَل في الأشواط الثلاثة الأُوَل للذَّكَر. استلام الركن اليماني. قول: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ بين الركن اليماني والحجر الأسود. القراءة بعد الفاتحة بالكافرون والإخلاص في ركعتي الطواف. الأدعية والأذكار. الطهارة في السَّعي. استقبال القبلة علىٰ الصفا والمروة والذكر والدعاء. السَّعي بين العلمين الأخضرين للذَّكر.

من جاء بالسُنن فهو أفضل، ومن تركها فلا شيء عليه.



من ترك ركنا؛ لم يتم حجه إلا به.

واجبات الحج (٧)

١. الإحرام من الميقات

٢. الوقوف بعرفة إلى الغروب

٣. المبيت بمزدلفة

٤. المبيت بمنى ليالي التشريق

٥. رمي الجمار

٦. الحلق أو التقصير

٧. طواف الوداع

من ترك واجبا؛ فعليه دم (شاة، أو سُبع بدنة، أو سُبع بقرة)، يذبحه في مكة، ويوزعه جميعا على فقرائها، ولا يأكل منه، وبذلك يتم حجه.

أنساك الحج ثلاثة، ويجب على كل حاج أن يختار واحدا منها

(١) التمتع

وهو أفضل الأنساك لمن لم يسق الهدي

١: يعتمر

أن يُحرم بالعمرة وحدها في أشهر الحج وهي شَوال، وذو القعدة، والعشر الأول من ذي الحجة، ويقول: (لبيك عمرة)، ولا يحتاج أن يزيد: (متمتعا بها إلىٰ الحج)؛ لأنه قد نوىٰ بقلبه الحج، فإذا وصل مكة؛ طاف وسعىٰ للعمرة، وحلق أو قصّر، وحل له كل المحظورات حتىٰ النساء.

٢: ويحج

فإذا كان يوم التروية -وهو اليوم الثامن من ذي الحجة- أحرم بالحج وحده من مكانه الذي هو فيه، ويأتي بجميع أعمال الحج.

٣: وعليه هدي

والهدي الواجب: شاة تجزئ في الأضحية، أو سُبع بدنة، أو سُبع بقرة، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع إلىٰ أهله.

(٢) القران

١: يعتمر

له صورتان: ١- أن يُحرم بالعمرة والحج جميعًا، فيقول: (لبيك عمرة وحجة).
٢- أن يُحرم بالعمرة أولاً، ثم يخشىٰ أن يفوته الوقوف لو قضىٰ العمرة، فيدخل الحج عليها قبل الشروع في طوافها.
إذا وصل إلىٰ مكة؛ طاف طواف القدوم وسعىٰ للعمرة وللحج، ثم يبقىٰ علىٰ إحرامه.

٢: ويحج

فإذا كان اليوم الثامن؛ خرج للمشاعر، وأكمل حجه، إلا أنه لا يسعىٰ؛ لأنه قد سعىٰ من قبل، فإن لم يكن سعىٰ من قبل فعليه سعي بعد طواف الإفاضة.

٣: وعليه هدي

شاة تجزئ في الأضحية، أو سُبع بدنة، أو سُبع بقرة، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع إلىٰ أهله.

(٣) الإفراد

يحج فقط

الإحرام بالحج وحده، ويقول عند الميقات: (لبيك اللهم حجا)، فإذا وصل إلىٰ مكة؛ طاف للقدوم، وسعىٰ سعي الحج، ويبقىٰ علىٰ إحرامه. وفي اليوم الثامن يخرج للمشاعر، ويكمل النسك.

ليس عليه هدي

ليس علىٰ المفرد هدي؛ لأنه لم يَجمَع بين العمرة والحج.

محظورات الإحرام

١

- إزالة الشعر من الرأس أو البدن، بحلق أو بغيره .
- إزالة الظفر من اليدين أو الرجلين .
- استعمال الطيب بعد الإحرام، في الثوب أو البدن أو غيرهما .
- تغطية الرجل لرأسه بشيء ملاصق؛ كالعمامة والطاقية وشبهها .
- لبس المخيط للرجل؛ كالقميص (والفنيلة) والسروال و نحوها .
- لبس النقاب والقفازين للمرأة .
- المباشرة أو النظر أو التقبيل بشهوة .

فدية هذه المحظورات: أن يُخيَّر بين ثلاثة أمور :

صيام ثلاثة أيام ، أو إطعام ستة مساكين (لكل مسكين ربع صاع من بُرّ، أو نصف صاع من غيره)، أو ذبح شاة، وتفريقها على المساكين .

يُفرّق الطعام والشاة؛ إما في مكة، أو في مكان فعل المحظور .

٢

- الجماع : فيه شاة، وتفسد العمرة، ويجب إكمالها ، وعليه القضاء.
- قتل الصيد (وهو الحيوان الحلال البري المتوحش) : فيه جزاؤه.
- قتل صيد الحرم ، أو تنفيره : فيه جزاؤه.
- عقد النكاح ، والخطبة ، له أو لغيره : لا فدية فيهما.

فاعل المحظورات المتقدم ذكرها (١) و(٢) له ثلاث حالات:

١- يفعل المحظور بلا عذر ولا حاجة: فهذا آثم، وعليه الفدية.

٢- يفعل المحظور لحاجة إلى ذلك؛ فيجوز أن يفعل ذلك، وعليه فديته.

٣- يفعل المحظور وهو معذور -إما جاهلاً أو ناسيا أو نائما أو مُكرَها-؛ فلا إثم عليه، ولا فدية.



الركن الشامي
الميزاب
الركن العراقي
الركن اليماني
الحجر، أو: الحطيم
(مِن الخطأ تسميته:
حجر إسماعيل)
باب الكعبة
الملتزم
(ما بين الحَجر والباب)
الشاذروان
الحجر الأسود
يرمل الرجل في الأشواط
الثلاثة الأولى
مقام
إبراهيم
بداية الشوط ونهايته
مشي عادي
الاتجاه إلى الصفا
العلم الأخضر الثاني
العلم الأخضر الأول
المروة
الصفا
من المروة إلى الصفا شوط
من الصفا إلى المروة شوط
يسرع الرجل بين العَلَمين الأخضرين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن خير ما ينفع به المسلمُ إخوانَه المسلمين: أن يدلهم علىٰ ما ينفعهم ويقربهم إلىٰ الله ﷻ من الأعمال الصالحة.

وأيّ عمل -ومنه الحج والعمرة والزيارة- لا يقبله الله إلا إذا كان خالصا صوابا، خالصا لله تعالىٰ، صوابا: علىٰ منهج رسول الله ﷺ.

والحُجّاج والمعتمرون والزوار الكرام -قاصدُو الحرمين ومهبط الوحيين، مأرز الإيمان ومُنطَلَق الرسالة- عليهم أن يتبصّروا فيما ينفعهم، وما سيغنمونه في هذه الرحلة.

وحتىٰ تكون عبادة الحاج والمعتمر والزائر صوابا؛ يجب عليهم أن يتعلموا هدي نبيهم ﷺ في تلك العبادة قبل أن يُقدموا عليها، ليؤدوها علىٰ نور وعلم وبصيرة، وألا يكونوا مؤدين لعبادتهم عن جهل، أو تقليد للجهال، أو استفتاء لمن لا علم عنده، فيرجعوا -والعياذ بالله- مُفلسين من رحلة كان المرجوّ منها: الرجوع بالغنائم العظيمة.

ويدل لذلك: قول الله تعالىٰ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ﴾، فقدّم العلمَ علىٰ القول والعمل.

والنبي ﷺ كان يقول لأصحابه في حجة الوداع؛ معلّما إياهم المناسك، وحاثًّا لهم علىٰ تعلمها منه: «لتأخذوا مناسككم». [مسلم].

وقال ﷺ: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين». [البخاري ومسلم].

وقد رأيتُ حاجة الحجاج والمعتمرين والزوّار إلىٰ جمع كتاب مُيسَّر، يستعينون به علىٰ أداء نسكهم، مع الاعتماد في جمعه علىٰ كلام العلماء الذين يوثق بعلمهم، ويُقتدىٰ بمنهجهم، فيسَّر الله جمعَ هذا الكتاب: «**دليل الحاج والمعتمر والزائر**»، وقد ساعدني في جمعه بعض الطلبة المحبين، جزاهم الله خيرا.

فالرجاء منك -أخي الكريم- أن تقرأ هذا الدليل جيدا، وتستعين به علىٰ أداء نسكك علىٰ الصفة الشرعية.

أسأل الله تعالىٰ بأسمائه الحسنىٰ وصفاته العليا أن يجعل هذا الكتاب من العلم النافع، خالصا لوجهه، مُوافقا لسنة نبيه ﷺ، وأن ينفع به قارئه، والعامل به، وجامعَه، ومَن أعان علىٰ جمعه، كما أسأله أن يجعل له القبول عنده وعند خلقه، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين، إنه خير مسؤول.

وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

الداعي لكم بالخير: أبو محمد

الترغيب في الحج والعمرة (١):

○ عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ سُئل: أيُّ العمل أفضل؟ فقال: «إيمانٌ بالله ورسوله». قيل: ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله». قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرورٌ». [البخاري ومسلم].

○ وعنه ﷺ قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «من حج لله، فلم يرفُث، ولم يفسُق؛ رجع كيوم ولدته أمه». [البخاري ومسلم].

○ وعنه ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «العمرة إلىٰ العمرة كفارةٌ لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاءٌ إلا الجنة». [البخاري ومسلم].

○ وعن ابن شماسة ﷺ قال: حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت، فبكىٰ طويلا، وقال: فلما جعل الله الإسلام في قلبي، أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلت: يا رسول الله! ابسط يمينك لأبايعك، فبسطَ يده، فقبضتُ يدي، فقال: «ما لك يا عمرو!» قال: أردت أن أشترط. قال: «تشترط ماذا؟» قال: أن يغفر لي. قال: «أما علمتَ يا عمرو أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله».

[ابن خزيمة، وهو صحيح].

○ وعن الحسن بن علي ﷺ قال: جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ، فقال: إني جبان، وإني ضعيف. فقال: «هَلُمَّ إلىٰ جهادٍ لا شوكة فيه: الحج». [الطبراني،وهو صحيح].

○ وعن عائشة ﷺ قالت: قلتُ: يا رسول الله! نرىٰ الجهاد أفضل الأعمال، أفلا نجاهد؟ فقال: «لكن أفضل الجهاد: حج مبرور». [البخاري].

○ وعن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «جهاد الكبير والضعيف

(١) انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» للمحدث العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله.

والمرأة: الحج والعمرة». [النسائي، وهو حسن لغيره].

○ وعن ماعز ﷺ عن النبي ﷺ أنه سئل: أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله وحده، ثم الجهاد ثم حجة برة، تفضل سائر الأعمال كما بين مطلع الشمس إلىٰ مغربها». [رواه أحمد والطبراني، وهو صحيح]

○ وعن جابر ﷺ عن النبي ﷺ قال: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة». قيل: وما بِرّهُ؟ قال: «إطعامُ الطعام، وطيب الكلام». [أحمد وغيره، وهو صحيح لغيره].

○ وعن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة، وليس للحجة المبرورة ثواب إلا الجنة». [الترمذي وغيره، وهو حسن].

○ وعن ابن عمر ﷺ قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «ما ترفع إبل الحاج رِجلا ولا تضع يدًا؛ إلا كتب الله له بها حسنة، أو محَا عنه سيئة، أو رفع بها درجة». [البيهقي وابن حبان، وهو حسن].

○ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الحُجَّاج والعُمَّار وفدُ الله، إن دَعوْه أجابهم، وإن استغفروه غفَر لهم». [النسائي وغيره، وهو صحيح].

○ وعن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «استمتعوا بهذا البيت، فقد هدم مرتين، ويُرفع في الثالثة». [البزار وغيره، وهو صحيح].

○ وروىٰ ابن عمر ﷺ قال: كنت جالسا مع النبي ﷺ في مسجد منىٰ، فأتاه رجل من الأنصار ورجل من ثقيف، فسلما، ثم قالا: يا رسول الله! جئنا نسألك. فقال: «إن شئتما أخبرتكما بما جئتما تسألاني عنه فعلتُ، وإن شئتما أن أمسك وتسألاني فعلت». فقالا: أخبِرنا يا رسول الله! فقال الثقفي للأنصاري: سل. فقال: أخبرني يا رسول الله. فقال: «جئتني تسألني عن

مخرجك من بيتك تؤم البيت الحرام، وما لك فيه، وعن ركعتيك بعد الطواف وما لك فيهما، وعن طوافك بين الصفا والمروة، وما لك فيه، وعن وقوفك عشية عرفة، وما لك فيه، وعن رميك الجمار، وما لك فيه، وعن نحرك وما لك فيه، مع الإفاضة». فقال: والذي بعثك بالحق لَعَنْ هذا جئتُ أسألك.

قال: «فإنك إذا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام، لا تضع ناقتك خفا ولا ترفعه إلا كتب الله لك به حسنة، ومحا عنك خطيئة.

وأما ركعتاك بعد الطواف؛ كعتق رقبة من بني إسماعيل عليه السلام.

وأما طوافك بالصفا والمروة؛ كعتق سبعين رقبة.

وأما وقوفك عشية عرفة؛ فإن الله يهبط إلىٰ سماء الدنيا، فيباهي بكم الملائكة، يقول: عبادي جاؤوني شعثا من كل فج عميق، يرجون جنتي، فلو كانت ذنوبكم كعدد الرمل أو كقطر المطر أو كزبد البحر لغفرتها، أفيضوا عبادي مغفورا لكم ولمن شفعتم له.

وأما رميك الجمار؛ فلك بكل حصاة رميتَها تكفير كبيرة من الموبقات. وأما نحرك؛ فمذخور لك عند ربك.

وأما حلاقك رأسك؛ فلك بكل شعرة حلقتها حسنة، ويمحىٰ عنك بها خطيئة.

وأما طوافك بالبيت بعد ذلك؛ فإنك تطوف ولا ذنب لك، يأتي ملك حتىٰ يضع يديه بين كتفيك فيقول: اعمل فيما تَستقبِل، فقد غُفر لك ما مضىٰ».

▣ وفي رواية عن عبادة بن الصامت: «فإن لك من الأجر إذا أممت البيت العتيق؛ ألا ترفع قدما أو تضعها أنت ودابتك إلا كتبت لك حسنة، ورفعت لك درجة.

وأما وقوفك بعرفة؛ فإن الله عز وجل يقول لملائكته: يا ملائكتي! ما جاء بعبادي؟ قالوا: جاؤوا يلتمسون رضوانك والجنة. فيقول الله عز

وجل: فإني أشهد نفسي وخلقي أني قد غفرت لهم، ولو كانت ذنوبهم عدد أيام الدهر وعدد رمل عالج.

وأما رميك الجمار؛ قال الله عز وجل: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ [السجدة:١٧].

وأما حلقك رأسك؛ فإنه ليس من شعرك شعرة تقع في الأرض إلا كانت لك نورا يوم القيامة.

وأما طوافك بالبيت إذا ودَّعت؛ فإنك تخرج من ذنوبك كيوم ولدتك أمك».

○ وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج حاجًّا، فمات؛ كُتب له أجرُ الحاج إلىٰ يوم القيامة. ومن خرج مُعتمرا، فمات؛ كُتب له أجرُ المعتمر إلىٰ يوم القيامة. ومن خرج غازيا، فمات؛ كُتب له أجر الغازي إلىٰ يوم القيامة». [أبو يعلىٰ، وهو صحيح لغيره].

○ وعن ابن عباس ﷺ قال: بينَا رجل واقف مع رسول الله ﷺ بعرفة، إذ وقع عن راحلته، فأقعصته. فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماء وسدر، وكفِّنوه بثوبيه، ولا تُخمّروا رأسه، ولا تُحنّطوه، فإنه يُبعث يوم القيامة ملبّيا». [البخاري ومسلم].

○ وعن عائشة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال لها في عمرتها: «إن لك من الأجر علىٰ قدر نصبك ونفقتك». [الحاكم، وهو صحيح].

○ وعن ابن عباس ﷺ قال : : لمّا رجع النبي ﷺ من حجته قال لأم سنان الأنصارية: ما منعك من الحج؟ قالت: أبو فلان - تعني زوجها - كان له ناضحان، حج علىٰ أحدهما، والآخر يسقي أرضا لنا. قال: «فإن عمرة في رمضان تقضي حجة معي». [البخاري].

❀❀❀

صفة الحج والعمرة[1]:

فصل: في أدلة وجوب الحج والعمرة، والمبادرة إلى أدائهما:

أدلة وجوب الحج:

○ أوجب الله ﷻ علىٰ عباده حج بيته الحرام، وجعله أحد أركان الإسلام.

▣ قال الله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

▣ وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «بُني الإسلام علىٰ خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام».

○ ويجب علىٰ من لم يحج وهو يستطيع الحج أن يبادر إليه:

▣ لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «تعجلوا إلىٰ الحج - يعني: الفريضة - فإن أحدكم لا يدري ما يَعرِض له». [رواه أحمد].

▣ ولأن أداء الحج واجب علىٰ الفَور في حق مَن استطاع السبيل إليه؛ لظاهر قوله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وقول النبي ﷺ في خُطبته: «أيها الناس! إن الله فَرَض عليكم الحج، فحُجُّوا». [أخرجه مسلم].

---

(١) مُختصرَة من كتاب: «التحقيق والايضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة علىٰ ضوء الكتاب والسنة» لسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله، مع إضافة عناوين توضيحية.

أدلة وجوب العمرة:

○ وَرَدَتْ أحاديثُ تدل علىٰ وجوب العمرة:

▣ منها: قوله ﷺ في جوابه لجبرائيل لما سأله عن الإسلام، قال ﷺ: «الإسلام؛ أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتعتمر، وتغتسل من الجنابة، وتتم الوضوء، وتصوم رمضان». [ابن خزيمة، والدارقطني، من حديث عمر، وقال الدارقطني: هذا إسناد ثابت صحيح].

▣ ومنها: حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «يا رسول الله! هل علىٰ النساء مِن جهاد؟ قال: «عليهنَّ جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة». [أحمد، وابن ماجه بإسناد صحيح].

○ ولا يجب الحج والعمرة في العُمْر إلا مرة واحدة.

لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «الحج مرة، فمَن زَاد فهو تطوع». [أحمد].

○ ويُسنّ الإكثار من الحج والعمرة تطوّعًا.

لما ثبت في الصحيحين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «العمرة إلىٰ العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة».

فصل: في وجوب التوبة من المعاصي، والخروج من المظالم:

○ إذَا عزم المسلم علىٰ السفر إلىٰ الحج أو العمرة؛ استُحِبَّ له أن يوصيَ أهله وأصحابه بتقوىٰ الله ﷻ، وهي: فِعل أوامره، واجتناب نواهيه.

○ وينبغي أن يكتب ما له وما عليه من الدَّين، ويُشهد علىٰ ذلك.

○ ويجب عليه المبادرة إلىٰ التوبة النصوح من جميع الذنوب؛ لقوله تعالىٰ: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [النور: ٣١].

▣ وحقيقة التوبة: الإقلاع من الذنوب وتركها، والندم علىٰ ما مضىٰ منها، والعزيمة علىٰ عدم العَود فيها.

○ وإن كان عنده للناس مظالم -مِن نفْس أو مال أو عِرض- رَدَّها إليهم، أو تحلّلهم منها قبْل سَفره؛ لما صح عنه ﷺ أنه قال: «مَن كانت عنده مظلمة لأخيه من مال أو عرض؛ فليتحلل اليوم، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحُمل عليه».

○ وينبغي أن ينتخب لحجه وعمرته نفقة طيبة من مال حلال؛ لما صح عنه ﷺ أنه قال: «إن الله تعالىٰ طيب، لا يقبل إلا طيّبًا».

○ وينبغي للحاج: الاستغناء عما في أيدي الناس، والتعفف عن سؤالهم؛ لقوله ﷺ: «ومن يستعفف يُعفه الله، ومن يستغن يُغنِه الله».

○ ويجب على الحاج:

▣ أن يقصد بحجه وعمرته: وجهَ الله والدَّارَ الآخرة، والتقرب إلى الله بما يرضيه من الأقوال والأعمال في تلك المواضع الشريفة.

▣ ويَحذَر كل الحذَر من أن يقصد بحجه الدنيا وحطامها، أو الرياء والسمعة، والمفاخرة بذلك، فإن ذلك من أقبح المقاصد، وسببٌ لحبوط العمل وعدم قبوله، كما قال تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [هود:١٥].

وَصحَّ عنه ﷺ أنه قال: «قال الله تعالى: أنا أَغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري؛ تَركتُه وشركَه». [مسلم].

○ وينبغي له -أيضًا-: أن يصحَب في سفره الأخيار من أهل الطاعة والتقوى والفقه في الدين، ويَحذَر من صحبة السُّفهاء والفسَّاق.

○ وينبغي له: أن يتعلم ما يُشرع له في عمرته، ويتفقه في ذلك، ويسأل عمَّا أشكل عليه؛ ليكون على بصيرة.

❁ ❁ ❁

السفر وآدابه:

○ فإذا ركب دابته أو سيارته أو طائرته أو غيرها من المركوبات؛ استحب له أن يسمي الله سبحانه، ويحمده، ثم يكبِّر ثلاثًا، ويقول: «﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴿١٤﴾﴾، اللهم إني أسألك في سفري هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم هوِّن علينا سفرنا هذا، واطو عنا بعده، اللهم أنت الصاحب في

السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنظر، وسوء المنقلب في المال والأهل». [مسلم].

○ ويُكثر في سفره من الذِّكر والاستغفار، ودعاء الله سبحانه، والتضرع إليه، وتلاوة القرآن، وتدبر معانيه.

▣ ويحافظ علىٰ الصلوات في الجماعة.

▣ ويحفظ لسانه من كثرة القيل والقال، والخوض فيما لا يعنيه، والإفراط في المزاح.

▣ ويصون لسانه -أيضًا- من الكذب والغيبة والنميمة، والسخرية بأصحابه وغيرهم من إخوانه المسلمين.

○ وينبغي له: بذل البر في أصحابه، وكف أذاه عنهم، وأَمرُهم بالمعروف، ونهيُهم عن المنكر، بالحكمة والموعظة الحسنة، علىٰ حسب الطاقة.

❀❀❀

فصل: فيما يفعله الحاج عند وصوله إلى الميقات:

○ فإذا وصل إلىٰ الميقات؛ استُحب له أن يغتسل ويتطيب.

○ والمرأة إذا وصلت إلىٰ الميقات وهي حائض أو نفساء؛ تغتسل، وتُحرِم مع الناس، وتفعل ما يفعله الحاج، غير الطواف بالبيت.

التنظف قبل الإحرام:

○ ويُستحب لمن أراد الإحرام: أن يتعاهد شاربه وأظفاره وعانته وإبطيه، فيأخذ ما تدعو الحاجة إلىٰ أخذه؛ لئلا يحتاج إلىٰ أخذ ذلك بعد الإحرام وهو مُحرَّم عليه.

▣ وأما الرأس: فلا يُشرع أخذ شيء منه عند الإحرام، لا في حق الرجال ولا في حق النساء.

▣ وأما اللحية: فيحرم حلقها أو أخذ شيء منها في جميع الأوقات، بل يجب إعفاءها وتوفيرها.

لباس الإحرام:

○ ثم يلبس الذَّكر إزارًا ورداءً، ويُستحب أن يكونا أبيضين نظيفين.

○ ويُستحب أن يُحرِم في نعلين.

○ **وأما المرأة**: فيجوز لها أن تُحرِم فيما شاءت؛ مِن أسود أو أخضر أو غيرهما، مع الحذر من التشبه بالرجال في لباسهم.

▣ لكن ليس لها أن تلبس النقاب والقفازين حال إحرامها، ولكن تغطي وجهها وكفيها بغير النقاب والقفازين.

◘ وأما تخصيص بعض العامّة إحرام المرأة في الأخضر أو الأسود دون غيرهما؛ فلا أصل له[١].

نية الدخول في النسك:

○ ثم بعد الفراغ من الغسل والتنظيف، ولبس ثياب الإحرام؛ ينوي بقلبه الدخول في النسك الذي يريده من حج أو عمرة.

○ ويُشرع له التلفظ بما نوىٰ، فإن كانت نيته العمرة قال: (لبيك عمرة)، أو (اللهم لبَّيك حجًّا)؛ لأن النبي ﷺ فَعل ذلك، وإن نواهما جميعًا لبىٰ بذلك فقال: (اللهم لبيك عمرة وَحجًّا).

◘ والأفضل: أن يكون التلفظ بذلك بعد استوائه علىٰ مَركوبه؛ مِن دابة أو سيارة أو غيرهما.

❀❀❀

(١) وبعض النساء يُحرمن في اللباس الأبيض، وهو من لباس الزينة ومما يلفت النظر. وانظر ص٦١.

فصل: في المواقيت المكانية وتحديدها:

المواقيت المكانية:

○ **المواقيت خمسة:**

▣ **الأول:** ذو الحُلَيْفَة، وهو ميقات أهل المدينة.

▣ **الثاني:** الجُحفة، وهو ميقات أهل الشام.

▣ **الثالث:** قرن المنازل، وهو ميقات أهل نجد، وهو المسمىٰ اليوم: (السَّيْل).

▣ **الرابع:** يَلَمْلَم، وهو ميقات أهل اليمن.

▣ **الخامس:** ذاتُ عِرْقٍ، وهي ميقات أهل العراق.

○ وهذه المواقيت قد وقّتها النبيُّ ﷺ لِمن ذكرنا، ومَن مرَّ عليها مِن غيرهم، مِمَّن أراد الحج أو العمرة.

الواجب على من مر بالمواقيت قاصدا الحج أو العمرة:

○ والواجب علىٰ من مرَّ عليها: أن يُحرِم منها.

○ ويَحرُم عليه أن يتجاوزها بدون إحرام إذا كان قاصدًا مكة يريد حجًّا أو عمرة، سواء كان مروره عليها من طريق الأرض أو من طريق الجو[1].

ماذا يشرع للمتوجه لقاصد الحج أو العمرة عن طريق الجو؟:

○ والمشروع لمن توجه إلىٰ مكة من طريق الجو بقصد الحج أو العمرة:

(١) ومن تعدىٰ الميقات ناسيا أو جهلا أو نائما؛ وجب عليه الرجوع، فإن لم يرجع فعليه الفدية.

▣ أن يتأهب لذلك بالغُسل ونحوه قبل الركوب في الطائرة، فإذا دنا من الميقات؛ لبس إزاره ورداءه، ثم لبّىٰ بالعمرة.

▣ وإن لبس إزاره ورداءه قبل الركوب، أو قبل الدنو من الميقات؛ فلا بأس، ولكن لا ينوي الدخول في النسك ولا يلبي بذلك إلا إذا حاذىٰ الميقات أو دنا منه؛ لأن النبي ﷺ لم يُحرِم إلا من الميقات.

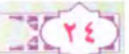
○ وأما من توجّه إلىٰ مكة، ولم يُرد حجًّا ولا عمرة -كالتاجر، والحطاب، والبريد ونحو ذلك-؛ فليس عليه إحرام، إلا أن يرغَب في ذلك.

من أين يحرم من كان مسكنه داخل حدود المواقيت، ومن كان داخل الحرم؟:

○ وأما مَن كان مسكنه دُون المواقيت؛ فليس عليه أن يذهب إلىٰ شيء من المواقيت الخمسة المتقدمة، بل مسكنه هو ميقاته، فيُحرِم منه.

○ لكن مَن أراد العمرة وهو في الحرم؛ فعليه أن يخرُج إلىٰ الحل، ويُحرِم بالعمرة منه.

❁❁❁



فصل: في حكم من وصل إلى الميقات في غير أشهر الحج:

○ اعلم أن الواصل إلىٰ الميقات له حالان:

▣ **إحداهما**: أن يصل إليه في غير أشهر الحج؛ كرمضان وشعبان.

فالسنّة في حق هذا: أن يحرم بالعمرة، فينويها بقلبه ويتلفظ بلسانه قائلاً: (لبيك عمرة)، أو (اللهم لبيك عمرة)، ثم يُلبي بتلبية النبي ﷺ وهي: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك». ويُكثر من هذه التلبية، ومِن ذكر الله سبحانه، حتىٰ يصل إلىٰ البيت.

فإذا وصل إلىٰ البيت؛ قطع التلبية، وطاف بالبيت سبعة أشواط، وصلىٰ خلف المقام ركعتين، ثم خرج إلىٰ الصفا وطاف بين الصفا والمروة سبعة أشواط، ثم حلق شعر رأسه أو قصره، وبذلك تمت عمرته، وحل له كل شيء حرم عليه بالإحرام.

▣ **الثانية**: أن يصل إلىٰ الميقات في أشهر الحج، وهي: شوال، وذو القعدة، والعشر الأول من ذي الحجة.

فمِثلُ هَذا يُخيَّر بين ثلاثة أشياء، وهي:

الحج وحده، والعمرة وحدها، والجمع بينهما.

لأن النبي ﷺ لما وصل إلىٰ الميقات في ذي القعدة في حجة الوداع خيَّر أصحابه بين هذه الأنساك الثلاثة.

لكن السنة في حق هذا أيضًا إذا لم يكن معه هدي: أن يُحرم بالعمرة، ويفعل ما ذكرنا في حق مَن وصل إلىٰ الميقات في غير أشهر الحج.

والسنة في حق مَن ساق الهدي: أن يُحرِم بالحج والعمرة جميعًا.

وإن كان الذي ساق الهدي قد أحرم بالحج وحده؛ بقي علىٰ إحرامه أيضًا حتىٰ يحلّ يوم النحر، كالقارن بينهما.

وعُلم بهذا: أن من أحرم بالحج وحده، أو بالحج والعمرة وليس معه هدي؛ لا ينبغي له أن يبقىٰ علىٰ إحرامه، بل السنة في حقه: أن يجعل إحرامه عمرة، فيطوف، ويسعىٰ، ويقصر، ويحل، إلا أن يخشىٰ هذا فوات الحج؛ لكونه قدم متأخرًا فلا بأس أن يبقىٰ علىٰ إحرامه.

الاشتراط وفائدته:

○ وإن خاف المُحرم ألا يتمكن من أداء نسكه، لكونه مريضًا، أو خائفًا من عدو ونحوه؛ استحب له أن يقول عند إحرامه: «فإن حبسني حابس، فمحلي حيث حبستني»[1].

▣ وفائدة هذا الشرط: أن المُحرم إذا عرض له ما يمنعه من تمام نسكه من مرض أو صد عدو؛ جاز له التحلل، ولا شيء عليه.

❊❊❊

(١) شاع عند كثير من الناس استحباب الاشتراط مطلقا، وهو لا يُشرع إلا لمن كان محتاجا إليه.

فصل: في حكم حج الصبي الصغير، هل يجزئه عن حجة الإسلام:

يصح حج الصبي الصغير والجارية الصغيرة؛ لكن لا يجزئهما هذا الحج عن حجة الإسلام.

إذا كان الطفل والجارية دون التمييز:

○ إن كان الصبي دون التمييز؛ نوىٰ عنه الإحرام وليه، فيجرّده من المخيط، ويلبي عنه، ويصير الصبي مُحرِمًا بذلك، فيُمنع مما يُمنع عنه المُحرِم الكبير.

▣ وهكذا الجارية التي دون التمييز؛ ينوي عنها الإحرام وليها، ويلبي عنها، وتصير محرمة بذلك، وتمنع مما تمنع منه المحرمة الكبيرة.

○ وينبغي أن يكونا طاهري الثياب والأبدان حال الطواف؛ لأن الطواف يشبه الصلاة، والطهارة شرط لصحتها.

إذا كان الطفل والجارية مميزين:

○ وإن كان الصبي والجارية مميزين؛ أحرما بإذن وليهما، وفعلا عند الإحرام ما يفعله الكبير؛ من الغسل والطيب ونحوهما.

▣ ووليهما هو المتولي لشئونهما، القائم بمصالحهما، سواء كان أباهما أو أمهما أو غيرهما.

▣ ويفعل الولي عنهما ما عجزا عنه، ويلزمهما فعل ما سوىٰ ذلك كالطواف والسعي.

○ فإن عجزا عن الطواف والسعي؛ طِيف بهما وسعىٰ بهما محمولين.

▣ والأفضل لحاملهما: ألا يجعل الطواف والسعي مشتركين بينه

وبينهما، بل ينوي الطواف والسعي لهما، ويطوف لنفسه طوافًا مستقلًّا، ويسعىٰ لنفسه سعيًا مستقلًّا؛ احتياطًا للعبادة، وعملاً بالحديث الشريف: «دع ما يريبك إلىٰ ما لا يريبك».

▣ فإن نوىٰ الحامل الطواف عنه وعن المحمول، والسعي عنه وعن المحمول؛ أجزأه ذلك في أصح القولين.

○ ويؤمَر الصبي المميز والجارية المميزة بالطهارة من الحدث والنجس قبل الشروع في الطواف، كالمُحرم الكبير.

○ وليس الإحرام عن الصبي الصغير والجارية الصغيرة بواجب علىٰ وليّهما، بل هو نفل، فإن فعل ذلك فله أجر، وإن ترك ذلك فلا حرج عليه.

❀ ❀ ❀

فصل: في بيان محظورات الإحرام، وما يباح فعله للمحرم:

أخذ الشعر والظفر، والطيب، ولبس المخيط:

○ لا يجوز للمحرم بعد نية الإحرام - سواء كان ذكرًا أو أنثىٰ -: أن يأخذ شيئًا من شعره، أو أظفاره، أو يتطيب.

○ ولا يجوز للذَّكر -خاصة- أن يلبس مَخيطًا علىٰ جملته، يعني: علىٰ هيئته التي فُصِّل وخيط عليها، كالقميص. أو علىٰ بعضه؛ كالفانلة والسراويل، والخفين، والجوربين.

▣ إلا إذا لم يجد إزارًا؛ جاز له لبس السراويل، وكذا من لم يجد نعلين، جاز له لبس الخفين من غير قطع.

أمور مباحة للمحرم:

○ ويجوز للمُحرم: لبس الخفاف التي ساقُها دون الكعبين؛ لكونها من جنس النعلين.

○ ويجوز له: عقد الإزار، وربطه بخيط ونحوه؛ لعدم الدليل المُقتضي للمنع.

○ ويجوز للمُحرِم: أن يغتسل، ويغسل رأسه، ويحكه إذا احتاج إلىٰ ذلك، برفق وسهولة، فإن سقط من رأسه شيء بسبب ذلك؛ فلا حرج عليه.

ماذا يحرم على المحرمة، وماذا يحل لها؟:

○ ويَحرُم علىٰ المرأة المحرمة:

▣ أن تلبس مخيطًا لوجهها؛ كالبرقع والنقاب.

◘ أو ليديها، كالقفازين.

والقفازان: هما ما يخاط أو ينسج من الصوف أو القطن أو غيرهما علىٰ قدر اليدين.

○ ويباح لها من المخيط ما سوىٰ ذلك؛ كالقميص والسراويل، والخفين، والجوارب ونحو ذلك.

○ وكذلك يباح لها: سدل خمارها علىٰ وجهها إذا احتاجت إلىٰ ذلك بلا عصابة، وإن مس الخمار وجهها فلا شيء عليها.

◘ كذلك لا بأس أن تغطي يديها بثوبها أو غيره.

◘ ويجب عليها: تغطية وجهها وكفيها إذا كانت بحضرة الرجال الأجانب؛ لأنها عورة.

○ وأما ما اعتاده كثير من النساء من جعل العصابة[1] تحت الخمار لترفعه عن وجهها؛ فلا أصل له في الشرع فيما نعلم، ولو كان ذلك مشروعًا لبينه الرسول ﷺ لأمته، ولم يجز له السكوت عنه.

غسل لباس الإحرام، ولبس ما مسه الزعفران:

○ ويجوز للمُحرم من الرجال والنساء: غسل ثيابه التي أحرم فيها من وسخ أو نحوه، ويجوز له إبدالها بغيرها.

○ ولا يجوز له لبس شيء من الثياب مسه الزعفران أو الورس.

الرفث والفسوق والجدال في العمرة:

○ ويجب علىٰ المُحرم: أن يترك الرفث والفسوق والجدال؛ لقول الله تعالىٰ: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ

---

(١) وبعض النساء يضعن (الطربوش) لرفع الخمار، حتىٰ لا يمس الوجه.

فِي ٱلْحَجِّ ﴾.

والرفث: يُطلق علىٰ الجماع، وعلىٰ الفحش من القول والفعل.

والفسوق: المعاصي.

والجدل: المخاصمة في الباطل، أو فيما لا فائدة فيه.

فأما الجدال بالتي هي أحسن، لإظهار الحق ورد الباطل؛ فلا بأس به، بل هو مأمور به؛ لقول الله تعالىٰ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾.

تغطية الرأس، وقتل الصيد، والنكاح وتوابعه:

○ **ويَحرُم علىٰ المُحرِم الذَّكر:** تغطية رأسه بمُلاصق؛ كالطاقية، والغترة، والعمامة أو نحو ذلك، وهكذا وجهه[1].

▣ وأما استظلاله بسقف السيارة أو الشمسية أو نحوهما؛ فلا بأس به، كالاستظلال بالخيمة والشجرة.

○ **ويحرم علىٰ المُحرِم من الرجال والنساء:** قتل الصيد البري، والمعاونة في ذلك، وتنفيره من مكانه، وعقد النكاح، والجماع، وخطبة النساء، ومباشرتهن بشهوة[2].

---

(١) وسئل رحمه الله عن الكمامات، وهل تأخذ حكم تغطية الوجه للمحرم؟ فقال: نعم، لا ينبغي، ولا يجوز هذا، لأنه غطىٰ حوالي نصف الوجه، والرسول ﷺ قال: «**لا تخمّروا رأسه ولا وجهه**». يعني للمحرم الذي وقصته راحلته. انظر: مجموع فتاويه (١٧/ ١١٧). وقد أفتىٰ علامة المدينة الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد البدر؛ أن من لبسها وهو يعلم حكمها؛ فعليه فدية.

(٢) مما ينبغي التنبيه إليه: أن بعض المتزوجين يقومون بأداء مناسك العمرة بعد الزواج مباشرة، وبعض الأزواج يؤدون مناسك العمرة وهما ملتصقان، أو يضمان بعضهما، فيجب التنبه لذلك؛ لأن ذلك قد يؤدي إلىٰ انطلاق الشهوة.

فعل بعض المحظورات نسيانا أو جهلا:

○ وإن لبس المحرم مخيطًا، أو غطىٰ رأسه، أو تطيب، ناسيًا أو جاهلاً؛ فلا فدية عليه، ويزيل ذلك متىٰ ذكر أو علم.

▣ وهكذا مَن حلق رأسه، أو أخذ من شعره شيئًا، أو قلّم أظافره ناسيًا أو جاهلاً؛ فلا شيء عليه، علىٰ الصحيح.

صيد الحرم، وشجره، ولقطته:

○ **ويحرُم علىٰ المُسلم - مُحرِمًا كان أو غير مُحرِم، ذكرا كان أو أنثىٰ -:**

▣ قتل صيد الحرم، والمعاونة في قتله؛ بآلة، أو إشارة، أو نحو ذلك، ويحرم تنفيره من مكانه.

▣ **ويَحرُم** قطع شجر الحرم، ونباته الأخضر، ولُقَطته إلا لمن يُعرّفها.

❁ ❁ ❁

فصل: فيما يفعله الحاج عند دخول مكة، وبيان ما يفعله بعد دخول المسجد الحرام من الطواف وصفته:

الاغتسال قبل دخول مكة المكرمة:

○ فإذا وصل المُحرم إلىٰ مكة؛ استحب له أن يغتسل قبل دخولها؛ لأن النبي ﷺ فَعَل ذلك.

الوصول إلى المسجد الحرام:

○ فإذا وصل إلىٰ المسجد الحرام؛ سُنَّ له تقديم رجله اليمنىٰ، ويقول: «بسم الله، والصلاة والسلام علىٰ رسول الله»، و«أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم؛ من الشيطان الرجيم، اللهم افتح لي أبواب رحمتك».

▣ وليس لدخول المسجد الحرام ذِكرٌ يخصه ثابت عن النبي ﷺ، فيما أعلَم.

الوصول إلى الكعبة، وبداية الطواف:

○ فإذا وصل إلىٰ الكعبة:

▣ قطعَ التلبية قبل أن يشرع في الطواف إن كان متمتعًا أو معتمرًا.

▣ ثم قصدَ الحجر الأسود، واستقبله، ثم يستلمه بيمينه، ويقبّله إن تيسر ذلك.

ولا يؤذي الناس بالمزاحمة[1].

---

(١) ومما ينبغي أن يتنبه له الطائف أثناء طوافه: عدم حمل النقود أو الوثائق المهمة وكل ما يخشىٰ عليه، ومثل ذلك في السعي ورمي الجمار والأماكن المزدحمة.

ويقول عند استلامه: «بسم الله، والله أكبر»، أو يقول: «الله أكبر».
فإن شق التقبيل؛ استلمه بيده أو بعصًا أو نحوهما، وقبَّل ما استلمه به.
فإن شق استلامه؛ أشار إليه، وقال: «الله أكبر»، ولا يقبِّل ما يشير به.

شروط صحة الطواف:

○ ويُشترَط لصحة الطواف:

▣ أن يكون الطائف علىٰ طهارة من الحدث الأصغر والأكبر؛ لأن الطواف مثل الصلاة، غير أنه رُخِّص فيه في الكلام[1].

▣ ويجعل البيت عن يساره حال الطواف.

الدعاء عند بداية الطواف:

○ وإن قال في ابتداء طوافه: «اللهم إيمانًا بك، وتصديقا بكتابك، ووفاء بعهدك، واتباعًا لسنة نبيك محمد ﷺ» فهو حَسن؛ لأن ذلك قد روي عن النبي ﷺ.

الرمل في الأشواط الثلاثة الأول:

○ ويطوف سبعة أشواط.

○ ويرمُل في جميع الثلاثة الأول من الطواف الأول، وهو الطواف الذي يأتي به أول ما يَقدُم مكة سواء كان مُعتمرًا، أو مُتمتعًا، أو مُحرمًا بالحج وحده، أو قارنًا بينه وبين العمرة، ويمشي في الأربعة الباقية، يبتدئ كل شوط بالحجر الأسود، ويختم به.

والرَّمَل: هو الإسراع في المشي مع مقاربة الخطىٰ.

---

(١) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «الطواف حول البيت صلاة، إلا أنكم تتكلمون فيه، فمن تكلم فيه فلا يتكلم إلا بخير». أخرجه الترمذي، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب».

الاضطباع في جميع الطواف:

○ ويستحب له أن يضطبع في جميع هذا الطواف دون غيره.

والاضطباع: أن يجعل وسط الرداء تحت منكبه الأيمن، وطرفيه علىٰ عاتقه الأيسر.

الشك في عدد الأشواط:

○ وإن شك في عدد الأشواط؛ بنىٰ علىٰ اليقين، وهو الأقل، فإذا شك هل طاف ثلاثة أشواط أو أربعة؟ جعلها ثلاثة.

وهكذا يفعل في السعي.

جعل الرداء على الكتفين بعد الانتهاء من الطواف:

○ وبعد فراغه من هذا الطواف؛ يرتدي بردائه، فيجعله علىٰ كتفيه، وطرفيه علىٰ صدره، قبل أن يصلي ركعتي الطواف.

محرمات ينبغي إنكارها على النساء:

○ **ومما ينبغي إنكاره علىٰ النساء، وتحذيرهن منه:**

▣ طوافهن بالزينة والروائح الطيبة.

▣ وعدم التستر، وهن عورة، فيجب عليهن التستر.

▣ وترك الزينة حال الطواف، وغيرها من الحالات التي يختلط فيها النساء مع الرجال؛ لأنهن عورة وفتنة. ووجه المرأة هو أظهر زينتها، فلا يجوز لها إبداؤه إلا لمحارمها. فلا يجوز لهن كشف الوجه عند تقبيل الحجر الأسود إذا كان يراهن أحد من الرجال.

○ وإذا لم يتيسر لهن فسحة لاستلام الحجر وتقبيله؛ فلا يجوز لهن

مزاحمة الرجال، بل يطفن من ورائهم، وذلك خير لهن وأعظم أجرًا من الطواف قُرب الكعبة حال مزاحمتهن الرجال.

متى لا يشرع الرمل والاضطباع:

○ ولا يشرع الرمل والاضطباع في غير هذا الطواف، ولا في السعي، ولا للنساء.

الذي ينبغي أن يكون عليه المعتمر حال الطواف:

○ ويكون حال الطواف: متطهرًا من الأحداث والأخباث، خاضعًا لربه، متواضعًا له.

○ ويستحب له أن يكثر في طوافه مِن ذكر الله، والدعاء، وإن قرأ فيه شيئًا من القرآن فحَسن.

هل هناك ذكر مخصوص للطواف والسعي؟:

○ ولا يجب في هذا الطواف ولا غيره من الأطوفة ولا في السعي ذكر مخصوص، ولا دعاء مخصوص.

▣ وأما ما أحدثه بعض الناس من تخصيص كل شوط من الطواف أو السعي بأذكار مخصوصة أو أدعية مخصوصة؛ فلا أصل له، بل مهما تيسر من الذكر والدعاء كفىٰ.

محاذاة الركن اليماني:

○ فإذا حاذىٰ الركن اليماني؛ استلمه بيمينه، وقال: «بسم الله، والله أكبر»، ولا يقبّله.

▣ فإن شق عليه استلامه؛ تركه، ومضىٰ في طوافه.



◘ ولا يشير إليه، ولا يكبر عند محاذاته؛ لأن ذلك لم يثبت عن النبي ﷺ فيما نعلَم.

ما يقال بين الركن اليماني والحجر الأسود:

○ ويستحب له أن يقول بين الركن اليماني والحجر الأسود: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾.

ماذا يقال عند استلام الحجر وتقبيله:

○ وكلما حاذى الحجر الأسود؛ استلَمه وقبّله، وقال: «الله أكبر».

◘ فإن لم يتيسر استلامه وتقبيله؛ أشار إليه كلما حاذاه، وكبَّر.

حكم الطواف في بعض الأماكن:

○ ولا بأس بالطواف مِن وراء زمزم، والمقام، ولا سيما عند الزحام، والمسجد كله محل للطواف.

◘ ولو طاف في أروقة المسجد؛ أجزأه ذلك، ولكن طوافه قُرب الكعبة أفضل إن تيسر ذلك[1].

صلاة ركعتي الطواف:

○ فإذا فرغ من الطواف؛ صلىٰ ركعتين خلف المقام إن تيسر ذلك.

◘ وإن لم يتيسر ذلك لزحام ونحوه؛ صلاهما في أي موضع من المسجد.

○ ويسن أن يقرأ فيهما بعد الفاتحة: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ في

---

(١) ولا يجوز الطواف خارج المسجد، ومن طاف خارج المسجد فإن طوافه باطل، لا يُعتد به؛ وعليه أن يعيد الطواف.

الركعة الأولىٰ، و ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ في الركعة الثانية، هذا هو الأفضل، وإن قرأ بغيرهما فلا بأس.

الرجوع إلى الحجر الأسود واستلامه:

○ ثم يقصد الحجر الأسود؛ فيستلمه بيمينه إن تيسر ذلك؛ اقتداءً بالنبي ﷺ في ذلك .

❁ ❁ ❁

صفة السعي وآدابه:

الخروج إلى الصفا من أجل السعي:

○ ثم يخرج إلىٰ الصفا من بابه، فيرقاه، أو يقف عنده، والرقي علىٰ الصفا أفضل إن تيسر، ويقرأ عند بدء الشوط الأول: قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾. [البقرة: ١٥٨].

○ ويُستحب أن يَستقبل القبلة علىٰ الصفا، ويَحمدَ الله، ويُكبّرَه، ويقول: «لا إله إلا الله، والله أكبر، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت وهو علىٰ كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده، أنجزَ وعده، ونصَرَ عبده، وهزَم الأحزاب وحده».

▣ ثم يدعو بما تيسر، رافعًا يديه.

▣ ويكرر هذا الذكر والدعاء (ثلاث مرات).



التوجه إلى المروة مرورا بالعلمين:

○ ثم ينزل، فيمشي إلىٰ المروة حتىٰ يَصلَ إلىٰ العَلَم الأول:

▣ فيسرع الرجل في المشي إلىٰ أن يصل إلىٰ العلم الثاني.

▣ أما المرأة: فلا يشرع لها الإسراع بين العلمين؛ لأنها عورة، وإنما المشروع لها المشي في السعي كله.

الوصول إلى المروة:

○ ثم يمشي، فيرقىٰ المروة، أو يقف عندها، والرقي عليها أفضل إن تيسر ذلك.

○ ويقول ويفعل علىٰ المروة كما قال وفعل علىٰ الصفا، ما عدا قراءة الآية، وهي قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٥٨]، فهذا إنما يشرع عند الصعود إلىٰ الصفا في الشوط الأول فقط؛ تأسّيًا بالنبي ﷺ[1].

الرجوع إلى الصفا:

○ ثم يَنزل؛ فيمشي في موضع مشيه، ويسرع في موضع الإسراع، حتىٰ يصل إلىٰ الصفا.

○ ويَفعل ذلك سبع مرات؛ ذهابه شوط، ورجوعه شوط.

---

(١) ويكون الذكر والدعاء علىٰ الصفا والمروة في جميع الأشواط السبعة. والدعاء علىٰ الصفا والمروة من مواطن إجابة الدعاء، فليحرص الحاج والمعتمر علىٰ إطالة الدعاء، والاجتهاد فيه، وأن يكون حاضر القلب منكسرًا متذللا خاشعا مُوقنا الإجابة. ويجتهد في الشوط الأخير في الاستغفار وسؤال الله القبول.

مستحبات في السعي:

○ **ويُستحَب**: أن يُكثر في سعيه من الذِّكر والدعاء بما تيسّر.

▣ وأن يكون متطهرًا من الحدث الأكبر والأصغر، ولو سعىٰ علىٰ غير طهارة أجزأه ذلك.

▣ وهكذا لو حاضت المرأة، أو نفست بعد الطواف؛ سعَتْ، وأجزأها ذلك؛ لأن الطهارة ليست شرطًا في السعي، وإنما هي مستحبة كما تقدم.

الحلق والتقصير والتحلل:

○ فإذا كمّل السعي؛ حلق رأسه، أو قصّره، والحلق للرجل أفضل.

▣ ولا بد في التقصير من تعميم الرأس، ولا يكفي تقصير بعضه، كما أن حلق بعضه لا يكفي.

○ **والمرأة** لا يُشرع لها إلا التقصير.

▣ والمشروع لها: أن تأخذ من كل ضفيرة قدر أنملة فأقل. والأنملة: هي رأس الإصبع، ولا تأخذ المرأة زيادة علىٰ ذلك.

فإذا فعل المحرم ما ذكر فقد تمت عمرته، والحمد لله، وحل له كل شيء حرم عليه بالإحرام، إلا أن يكون قد ساق الهدي من الحل فإنه يبقىٰ علىٰ إحرامه حتىٰ يحل من الحج والعمرة جميعًا.

وأما من أحرم بالحج مفردًا، أو بالحج والعمرة جميعًا؛ فيسن له أن يفسخ إحرامه إلىٰ العمرة، ويفعل ما يفعله المتمتع، إلا أن يكون قد ساق الهدي؛ لأن النبي ﷺ أمر أصحابه بذلك، وقال: **«لولا أني سقت الهدي لأحللت معكم»**.



أحكام المرأة الحائض:

○ وإن حاضت المرأة أو نفست بعد إحرامها بالعمرة؛ لم تطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة حتىٰ تطهر.

▣ فإذا طهرت؛ طافت، وسعت، وقَصَّرَت من رأسها، وتمت عمرتها بذلك.

▣ فإن لم تطهر قبل يوم التروية: أحرمتْ بالحج من مكانها الذي هي مقيمة فيه، وخرجتْ مع الناس إلىٰ منىٰ، وتصير بذلك قارنة بين الحج والعمرة.

▣ وتفعل ما يفعله الحاج؛ مِن الوقوف بعرفة، وعند المشعر، ورمي الجمار، والمبيت بمزدلفة ومنىٰ، ونحر الهدي، والتقصير.

○ فإذا طهرت؛ طافت بالبيت، وسعت بين الصفا والمروة، طوافًا واحدًا وسعيًا واحدًا، وأجزأها ذلك عن حجها وعمرتها جميعًا؛ لحديث عائشة أنها حاضت بعد إحرامها بالعمرة، فقال لها النبي ﷺ: «افعلي ما يفعل الحاج، غير أن لا تطوفي بالبيت حتىٰ تطهري». متفق عليه.

○ وإذا رَمت الحائض أو النفساء الجمرة يوم النحر، وقصرت من شعرها؛ حل لها كل شيء حرم عليها بالإحرام، كالطيب ونحوه، إلا الزوج حتىٰ تكمل حجها كغيرها من النساء الطاهرات، فإذا طافت وسعت بعد الطّهر حل لها زوجها.

❀❀❀

فصل: في حكم الإحرام بالحج يوم الثامن من ذي الحجة، والخروج إلى منى:

أعمال اليوم الثامن (يوم التروية):

١: الإحرام بالحج:

▣ فإذا كان يوم التروية -وهو الثامن من ذي الحجة- استُحب للمُحلِّين بمكة، ومن أراد الحج من أهلها: الإحرام بالحج من مساكنهم.

▣ ويستحب أن يغتسل ويتنظف ويتطيب عند إحرامه بالحج، كما يفعل ذلك عند إحرامه من الميقات.

٢: التوجه إلى منى:

▣ وبعد إحرامهم بالحج؛ يُسنُّ لهم التوجه إلىٰ منىٰ قبل الزوال أو بعده من يوم التروية[١]، ويُكثروا من التلبية إلىٰ أن يرموا جمرة العقبة.

٣: الصلاة في منى:

▣ ويصلّوا بمنىٰ الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر.

▣ والسنة: أن يُصلّوا كل صلاة في وقتها، قصرًا بلا جمع، إلا المغرب والفجر فلا يُقصَران.

▣ ولا فرق بين أهل مكة وغيرهم[٢].

أعمال اليوم التاسع (يوم عرفة):

١: التوجه إلى عرفة، والنزول بنمرة:

▣ ثم بعد طلوع الشمس من يوم عرفة؛ يتوجه الحاج من منىٰ إلىٰ عرفة.

---

(١) والأفضل: التوجه لمنىٰ ضُحىٰ؛ لفعل النبي ﷺ، ولأجل أن يصلوا الفروض الخمسة -الظهر والعصر والمغرب والعشاء وفجر التاسع- كلها في منىٰ.

(٢) لأن هذا القصر لأجل مناسك الحج، وليس لأجل السفر.



▣ ويُسنُّ أن ينزلوا بنمرة إلىٰ الزوال، إن تيسر ذلك.

٢: خطبة عرفة، والصلاة:

▣ فإذا زالت الشمس؛ سُنَّ للإمام أو نائبه أن يخطب الناس خطبة تناسب الحال، يبيّن فيها ما يشرع للحاج في هذا اليوم وبعده، ويأمرهم فيها بتقوىٰ الله، وتوحيده، والإخلاص له في كل الأعمال، ويحذرهم من محارمه، يوصيهم فيها بالتمسك بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

▣ وبعدها يصلون الظهر والعصر، قصرًا وَجمعًا في وقت الأولىٰ، بأذان واحد وإقامتين.

٣: الوقوف بعرفة:

▣ ثم يقف الناس بعرفة، وعرفة كلها موقف إلا بطن عُرَنَةَ[١].

▣ ويُستحب استقبال القبلة وجبل الرحمة إن تيسر ذلك، فإن لم يتيسر استقبالهما؛ استقبل القبلة وإن لم يَستقبل الجبل[٢].

▣ ويُستحب للحاج في هذا الموقف: أن يجتهد في ذكر الله سبحانه، ودعائه، والتضرع إليه، ويرفع يديه حال الدعاء[٣].

▣ وإن لبىٰ أو قرأ شيئًا من القرآن فحَسَن.

▣ ويُسنُّ أن يُكثِر من قول: «**لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له**

---

(١) وليتأكد الحاج أنه داخلَ عرفة، فلو نزل خارج عرفة، ولم يدخلها في ساعة من ليل أو نهار، مهما كان العذر -لازدحام أو جهل أو لأي سبب-؛ فإنه لم يحج، فالحج عرفة.

(٢) وفي هذا الزمان يصعب غالبا تحقيق ذلك؛ لكثرة الناس، وازدحام الطرق، وضيق المكان، فمن شق عليه ذلك فيبقىٰ في المكان الذي هو فيه، وبعدما يصلي الظهر يتوجه إلىٰ القبلة.

(٣) وذلك اقتداء بالنبي ﷺ، فقد دخل ﷺ عرفة بناقته، وتوجه للقبلة عند الصخرات، ورفع يديه من الزوال حتىٰ غروب الشمس، ولم يضعهما، ولما سقط خطام الراحلة أبقىٰ يده مرفوعة، وأخذ الخطام بيده الأخرىٰ، ولم يمس جسده شيئا من أرض عرفة، وكان منكسرا، خاشعا، متذللا، مخبتا منيبا إلىٰ ربه، وقد اقتدىٰ به أصحابه الكرام، رضي الله عنهم.

الملك وله الحمد، يحيي ويميت وهو علىٰ كل شيء قدير». فينبغي الإكثار من هذا الذكر وتكراره بخشوع وحضور قلب.

▣ وينبغي الإكثار -أيضًا- من الأذكار والأدعية الواردة في الشرع في كل وقت، ولا سيما في هذا الموضع وفي هذا اليوم العظيم، ويختار جوامع الذكر والدعاء[١].

▣ ويستحب في هذا الموقف العظيم أن يكرر الحاج الأذكار والأدعية، وما كان في معناها من الذكر والدعاء والصلاة علىٰ النبي ﷺ، ويلح في الدعاء، ويسأل ربه من خيري الدنيا والآخرة. وكان النبي ﷺ إذا دعا كرر الدعاء ثلاثا، فينبغي التأسي به في ذلك عليه الصلاة والسلام.

▣ ويكون المسلم في هذا الموقف مُخبتًا لربه سبحانه، متواضعًا له، خاضعًا لجنابه، مُنكسرًا بين يديه، يرجو رحمته ومغفرته، ويخاف عذابه ومقته، ويحاسب نفسه، ويجدد توبة نصوحًا؛ لأن هذا يوم عظيم ومَجمَع كبير، يَجود الله فيه علىٰ عباده، ويُباهي بهم ملائكتَه، ويُكثر فيه العتق من النار، وما يُرىٰ الشيطان في يوم هو فيه أدحر ولا أصغر ولا أحقر منه في يوم عرفة، إلا ما رُؤي يوم بدر؛ وذلك لما يَرىٰ مِن جُود الله علىٰ عباده، وإحسانه إليهم، وكثرة إعتاقه، ومغفرته[٢].

▣ فينبغي للمسلمين أن يُرُوا الله من أنفسهم خيرًا، وأن يُهينوا عدوَّهم الشيطان، ويُحزنوه؛ بكثرة الذكر والدعاء، وملازمة التوبة والاستغفار من جميع الذنوب والخطايا.

---

(١) انظر نماذج من الأدعية والأذكار في ص ١٠١.

(٢) وتقدم ذكر فضل يوم عرفة في قوله ﷺ: «وأما وقوفك عشية عرفة؛ فإن الله يهبط إلىٰ سماء الدنيا، فيباهي بكم الملائكة، يقول: عبادي، جاؤوني شعثا من كل فج عميق، يرجون جنتي، فلو كانت ذنوبكم كعدد الرمل أو كقطر المطر أو كزبد البحر لغفرتها، أفيضوا عبادي مغفورا لكم ولمن شفعتم له».

▣ ولا يزال الحجاج في هذا الموقف مشتغلين بالذكر والدعاء والتضرع إلىٰ أن تغرب الشمس.

غروب شمس يوم عرفة:

١: التوجه إلى مزدلفة:

▣ فإذا غَرَبتْ؛ انصرفوا إلىٰ مزدلفة بسكينة ووقار، وأكثَروا من التلبية، وأسرَعوا في المُتَّسع.

▣ ولا يجوز الانصراف قبل الغروب.

▣ فإذا وصلوا إلىٰ مزدلفة؛ صلَّوا بها المغرب ثلاث ركعات، والعشاء ركعتين، جَمعًا، بأذان وإقامتين من حين وصولها، سواء وصلوا إلىٰ مزدلفة في وقت المغرب أو بعد دخول وقت العشاء.

٢: التقاط الجمار:

▣ وما يفعله بعض العامة من لقط حصىٰ الجمار من حين وصولهم إلىٰ مزدلفة قبل الصلاة، واعتقاد كثير منهم أن ذلك مشروع؛ فهو غلط لا أصل له، والنبي ﷺ لم يأمر أن يُلتَقط له الحصىٰ إلا بعد انصرافه من المشعر إلىٰ منىٰ.

▣ ومِنْ أيّ موضع لَقَطَ الحصىٰ أجزأه ذلك، ولا يتعين لقطه من مزدلفة، بل يجوز لقطه من منىٰ.

○ والسُّنَّة: التقاط سبعٍ في هذا اليوم، يرمي بها جمرة العقبة؛ اقتداءً بالنبي ﷺ.

▣ أما في الأيام الثلاثة؛ فيلتقط من منىٰ كل يوم إحدىٰ وعشرين حصاة، يرمي بها الجمار الثلاث.

◻ ولا يُستحب غَسل الحصىٰ، بل يرمىٰ بها من غير غسيل؛ لأن ذلك لم ينقل عن النبي ﷺ وأصحابه.

◻ ولا يَرمي بحصىٰ قد رُمِي به.

٣: المبيت بمزدلفة، وحكم الضعفة:

◻ ويبيت الحاج في هذه الليلة بمزدلفة.

◻ ويجوز للضعفة من النساء والصبيان ونحوهم أن يدفعوا إلىٰ منىٰ آخر الليل؛ لحديث عائشة وأم سلمة وغيرهما.

◻ وأما غيرهم من الحجاج؛ فيتأكد في حقهم أن يقيموا بها إلىٰ أن يُصلُّوا الفجر.

أعمال اليوم العاشر:

١: الوقوف بالمشعر الحرام:

◻ ثم يقفوا عند المشعر الحرام، فيستقبلوا القبلة، ويكثروا مِن ذِكر الله وتكبيره، والدعاء، إلىٰ أن يسفروا جدًّا.

◻ ويُستحب رفع اليدين هنا حال الدعاء.

◻ وحيثما وقفوا من مزدلفة أجزأهم ذلك، ولا يجب عليهم القُرب من المشعر ولا صعوده.

٢: التوجه إلى منى:

◻ فإذا أسفروا جدًّا؛ انصرفوا إلىٰ منىٰ قبل طلوع الشمس، وأكثَروا من التلبية في سيرهم[1].

◻ فإذا وَصلوا مُحَسِّرًا؛ استُحب الإسراع قليلاً.

---

(١) ومزدلفة مشعر حرام، تعظم الأعمال الصالحة فيه، فالتعجل بالانصراف يفوت علىٰ الحاج فضل هذا المشعر، فلا تعجل يا عبد الله، واحذر أن يفوتك الخير والفضل واغتنام مواطن الإجابة، واحذر أصحاب الحملات التجارية، الذين لا يهمهم إلا مصالحهم، فتجدهم يستعجلون في الانصراف، ولا يلتفتون إلىٰ المقصد الذي جاء من أجله الحاج.

٣: الوصول إلى منى:

٣-١: قطع التلبية، والرمي:

○ فإذا وَصلوا منىٰ:

▣ قطَعوا التلبية عند جمرة العقبة.

▣ ثم رَمَوْها مِن حين وصولهم بسبع حصيات متعاقبات، يَرفَعُ يده عند رمي كل حصاة ويُكَبِّر(١).

○ ويستحب أن يرميها من بطن الوادي، ويجعل الكعبة عن يساره، ومنىٰ عن يمينه؛ لفعل النبي ﷺ(٢).

▣ وإن رماها من الجوانب الأخرىٰ؛ أجزأه ذلك إذا وقع الحصىٰ في المرمىٰ.

○ ولا يُشترط بقاء الحصىٰ في المرمىٰ، وإنما المشترط وقوعها فيه، فلو وقعت الحصاة في المرمىٰ، ثم خَرجَتْ منه؛ أجزأت في ظاهر كلام أهل العِلم.

○ ويكون حصىٰ الجمار مثل حصىٰ الخذف، وهو أكبر من الحُمُّص قليلاً.

٣-٢: نحر الهدي:

○ ثم بَعدَ الرمي ينحَر هديَه(٣).

▣ ويُستحب أن يقول عند نحره أو ذبحه: «بسم الله، والله أكبر، اللهم هذا منكَ ولك». ويوجهه إلىٰ القبلة.

○ والسنة: نحرُ الإبل قائمة، معقولة يدها اليسرىٰ، وذبحُ البقر والغنم

---

(١) وتقدم ذكر فضل رمي الجمار في قوله ﷺ: «وأما رميك الجمار؛ فلك بكل حصاة رميتها تكفير كبيرة من الموبقات».

(٢) ويستشعر عند رميه أنه يرمي المشعر، وليس الشيطان، كما يظنه بعض الناس.

(٣) وتقدم ذكر فضل النحر في قوله ﷺ: «وأما نحرك؛ فمَدْخور لك عند ربك».

علىٰ جنبها الأيسر.

▣ ولو ذبح إلىٰ غير القبلة تركَ السنة، وأجزأته ذبيحته؛ لأن التوجيه إلىٰ القبلة عند الذبح سنة وليس بواجب.

○ ويستحب أن يأكل من هديه، ويهدي، ويتصدق؛ لقوله تعالىٰ: ﴿ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴾.

○ ويَمتدّ وقت الذبح إلىٰ غروب شمس اليوم الثالث من أيام التشريق، في أصح أقوال أهل العلم، فتكون مدة الذبح: يوم النحر وثلاثة أيام بعده.

٣-٣: الحلق أو التقصير:

○ ثم بعد نحر الهدي أو ذبحه؛ يَحلِق رأسَهُ أو يُقَصِّره[١].

▣ والحَلْق أفضل؛ لأن النبي ﷺ دَعا بالرحمة والمغفرة للمُحلِّقين (ثلاث مرات)، وللمُقصِّرين واحدة[٢].

○ ولا يكفي تقصير بعض الرأس، بل لا بد من تقصيره كله كالحَلْق، والمرأة تُقصّر من كل ضفيرة قدر أنملة فأقل.

التحلل الأول:

○ وبعد رمي جمرة العقبة والحَلق أو التقصير؛ يباح للمُحرِم كل شيء حرُم عليه بالإحرام إلا النساء، ويسمىٰ هذا التحلل بـ: التحلل الأول.

(١) وتقدم ذكر فضل الحلق في قوله ﷺ: «وأما حلاقك رأسك؛ فلك بكل شعرة حلقتها حسنة، ويمحىٰ عنك بها خطيئة».

(٢) تنبيه: بعض الناس يحلق رأسه، ويزيد علىٰ ذلك بأن يحلق لحيته، وهذا من الفسوق الظاهر الذي لا خلاف بين أهل العلم فيه، والذي يحرم صاحبه أن يحقق الحج المبرور الذي قال فيه النبي ﷺ: «من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه». فليحذر المسلم أن يغضب ربه في بلده الحرام وفي الشهر الحرام، اللذان تعظمان فيه شعائر الله، ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ ، واللحية من شعائر الله، وليست شعرا يرمىٰ في الزبالة، وإنما هو شعر محله الوجه الذي هو أكرم شيء في الإنسان.

٤ : التوجه إلى مكة:

٤-١ : طواف الإفاضة:

○ ويُسنُّ له بعدَ هذا التحلل: التطيّب، والتوجه إلىٰ مكة، ليطوف طواف الإفاضة[١].

▣ ويسمىٰ هذا الطواف: طواف الإفاضة، وطواف الزيارة، وهو ركن من أركان الحج، لا يتم الحج إلا به.

٤-٢ : السعي:

○ ثم بعد الطواف وصلاة الركعتين خلف المقام؛ يسعىٰ بين الصفا والمروة إن كان متمتعًا، وهذا السعي لحجه، والسعي الأول لعمرته.

▣ ولا يكفي سعي واحد في أصح أقوال العلماء.

○ والقارن بين الحج والعمرة ليس عليه إلا سعي واحد، كما دل عليه حديث جابر وغيره من الأحاديث الصحيحة.

▣ وهكذا مَن أفرد الحج، وبقي علىٰ إحرامه إلىٰ يوم النحر؛ ليس عليه إلا سعي واحد.

○ فإذا سعىٰ القارن والمُفرد بعد طواف القدوم؛ كفاه ذلك عن السعي بعد طواف الإفاضة.

❀ ❀ ❀

---

(١) وتقدم ذكر فضل طواف الإفاضة في قوله ﷺ: «وأما طوافك بالبيت بعد ذلك؛ فإنك تطوف ولا ذنب لك، يأتي ملك حتىٰ يضع يديه بين كتفيك، فيقول: اعمل فيما تستقبل، فقد غُفر لك ما مضىٰ».

فصل: في بيان أفضلية ما يفعله الحاج يوم النحر:

الترتيب الأفضل بين الأعمال:

○ والأفضل للحاج أن يُرتِّب هذه الأمور الأربعة يوم النحر كما ذُكر:

- فيبدأ أولاً برمي جمرة العقبة.
- ثم النحر.
- ثم الحلق أو التقصير.
- ثم الطواف بالبيت.

والسعي بعده للمتمتع، وكذلك للمفرد والقارن إذا لم يسْعيا مع طواف القدوم[١].

حكم التقديم والتأخير:

○ فإن قدَّم بعض هذه الأمور علىٰ بعض؛ أجزأه ذلك؛ لثبوت الرخصة عن النبي ﷺ في ذلك، ويَدخل في ذلك: تقديم السعي علىٰ الطواف؛ لأنه من الأمور التي تُفعل يوم النحر[٢].

التحلل التام:

○ والأمور التي يحصل للحاج بها التحلل التام: ثلاثة، وهي: رمي جمرة العقبة، والحَلْق أو التقصير، وطواف الإفاضة مع السعي بعده لمن ذُكِر آنفًا.

---

(١) والنصيحة للحاج: أن يكون ديدنه في الحج: ماذا فعل رسول الله ﷺ؟ فيفعَل فِعله، ويقتدي به، وهو ﷺ رخص لمن قدّم وأخر حتىٰ لا يشق علىٰ أمته، وكان يقول لأصحابه: «لتأخذوا عني مناسككم» أي: الزموا طريقتي في المناسك. ولو سأله مَن قدّم وأخر قبل أن يُقدم علىٰ ذلك لأرشده ﷺ إلىٰ هديه.

(٢) فهو أعظم للأجر، وهو الذي فعله النبي ﷺ، فهو ﷺ أنهىٰ هذه الأنساك، ثم رجع إلىٰ منىٰ، وصلىٰ بها الظهر، ومن جاهد نفسه في ذلك؛ فإن الله سيذلل له كل صعب.

▣ فإذا فعل هذه الثلاثة؛ حل له كل شيء حرُم عليه بالإحرام؛ مِن النساء والطِّيب وغير ذلك.

▣ ومَن فعل اثنين منها؛ حل له كل شيء حرُم عليه بالإحرام، إلا النساء ويسمىٰ هذا بـ : التحلل الأول.

الشرب من ماء زمزم:

○ ويُستحب للحاج: الشرب من ماء زمزم، والتّضلّع منه، والدعاء بما تيسر من الدعاء النافع، وماء زمزم لما شُرب له، كما روي عن النبي ﷺ.

٥ : الرجوع إلى منى:

○ وبعد طواف الإفاضة والسعي ممن عليه سعي؛ يرجع الحُجَّاج إلىٰ مِنىٰ.

▣ فيُقيمون بها ثلاثة أيام بلياليها.

❁ ❁ ❁

رمي الجمار:

○ ويَرمُون الجمار الثلاث في كل يوم من الأيام الثلاثة بعد زوال الشمس.

▣ ويجب الترتيب في رميها.

▣ فيبدأ بالجمرة الأولىٰ: وهي التي تلي مسجد الخيف: فيرميها بسبع حصيات متعاقبات، يرفع يده عند كل حصاة.

ويُسن أن يتقدم عنها، ويجعلها عن يساره، ويستقبل القبلة، ويرفع يديه، ويُكثر من الدعاء والتضرع.

▣ ثم يرمي الجمرة الثانية كالأولىٰ.

ويُسنُّ أن يتقدم قليلاً بعد رميها، ويجعلها عن يمينه، ويستقبل القبلة، ويرفع يديه، فيدعو كثيرا[(١)].

▣ ثم يرمي الجمرة الثالثة، ولا يقفُ عندها.

▣ ثم يرمي الجمرات في اليوم الثاني من أيام التشريق بعد الزوال، كما رماها في اليوم الأول.

ويَفعلُ عند الأولىٰ والثانية كما فعل في اليوم الأول؛ اقتداءً بالنبي ﷺ.

○ والرمي في اليومين الأولين من أيام التشريق واجب من واجبات الحج.

○ وكذا المبيت بمنىٰ في الليلة الأولىٰ والثانية واجب، إلا علىٰ السقاة والرعُاة ونحوهم فلا يجب.

التعجل والتأخر:

○ ثم بعد الرمي في اليومين المذكورين؛ مَن أحب أن يتعجل مِن منىٰ جاز له ذلك، ويخرج قبل غروب الشمس.

▣ ومن تأخر، وبات الليلة الثالثة، ورمىٰ الجمرات في اليوم الثالث فهو أفضل وأعظم أجرا، كما قال الله تعالىٰ: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ ۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ لِمَنِ اتَّقَىٰ﴾، ولأن النبي ﷺ رخص للناس في التعجل، ولم يتعجل هو، بل أقام بمنىٰ حتىٰ رمىٰ الجمرات في اليوم الثالث عشر بعد الزوال، ثم ارتحل قبل أن يُصلي الظهر[(٢)].

---

(١) وهذا من المواطن الستة في المشاعر التي يستجاب فيها الدعاء، فعلىٰ الحاج أن يغتنم ذلك، ولا يتسرع في الانصراف من مكان قد لا يعود إليه.

(٢) فليحرص الحاج علىٰ أن يقتدي بالنبي ﷺ، وليغتنم فرصة العمر، فتأخره سيغتنمه في زيادة صلوات وأذكار وأدعية تزيده قُربا من الله، خاصة لمن يعود إلىٰ بلده بعد النسك مباشرة، فسيحرم نفسه من صلوات، الصلاة الواحدة منها بمقدار ما يصليها في بلده (٢٧٧) سنة.

الرمي عن الصبي العاجز:

○ ويجوز لولي الصبي العاجز عن مباشرة الرمي أن يرمي عنه جمرة العقبة وسائر الجمار بعد أن يرمي عن نفسه، وهكذا البنت الصغيرة العاجزة عن الرمي يرمي عنها وليها.

○ ويجوز للعاجز عن الرمي -لمرض، أو كِبر سِنٍّ، أو حَمل- أن يوكّل من يرمي عنه[1]؛ بخلاف غيره من المناسك، فلا ينبغي للمحرم أن يستنيب من يؤديه عنه ولو كان حجه نافلة.

النيابة في الرمي:

○ ويجوز للنائب أن يرمي عن نفسه، ثم عن مُستَنيبه كل جمرة من الجمار الثلاث، وهو في موقف واحد.

▣ ولا يجب عليه أن يكمل رمي الجمار الثلاث عن نفسه، ثم يرجع فيرمي عن مستنيبه، في أصح قولي العلماء.

❊❊❊

(١) وإذا كلف المنيب شخصا بالرمي؛ فلابد أن يرمي عنه النائب، ولا يوكل غيره، إلا إذا أذن له المنيب بأن قال: ارم عني، أو وكل من يرمي عني.

فائدة: أخبرني الشيخ صلاح الدين بن عثمان، مرافق سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله؛ أن الشيخ رحمه الله وكله مرة أن يرمي عنه، فلما بلغوا المرمىٰ، قال له أحد أقرباء الشيخ: أنا أرمي عن الشيخ، فلما رجعوا سأل الشيخ ابن باز الأخ صلاح: هل رميتَ عني؟ فأخبره أن قريبه رمىٰ عنه، فقال له الشيخ رحمه الله: أنا ما نزعتُ منك الوكالة، اذهب فارم عني.

فصل في وجوب الدم على المتمتع والقارن:

الهدي وآدابه:

○ يجب علىٰ الحاج إذا كان متمتعًا أو قارنًا - ولم يكن مِن حاضري المسجد الحرام - دم، وهو: شاة، أو سُبع بدنة، أو سُبع بقرة[1].

▣ ويجب أن يكون ذلك من مال حلال وكسب طيب؛ لأن الله تعالىٰ طيب لا يقبل إلا طيّبًا.

○ وينبغي للمسلم: التعفف عن سؤال الناس هديا أو غيره -سواء كانوا ملوكا أو غيرهم- إذا يسَّر الله له من ماله ما يهديه عن نفسه ويغنيه عما في أيدي الناس.

العجز عن ذبح الهدي:

○ فإن عجز المتمتع والقارن عن الهدي؛ وَجبَ عليه أن يصوم ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع إلىٰ أهله.

▣ وهو مُخيَّر في صيام الثلاثة، إن شاء صامها قبْل يوم النحر، وإن شاء صامها في أيام التشريق الثلاثة.

▣ والأفضل: أن يُقدِّم صَومَ الأيام الثلاثة علىٰ يوم عرفة، ليكون في يوم عرفة مُفطرًا.

▣ ويجوز صوم الثلاثة الأيام المذكورة متتابعة ومتفرقة.

▣ وكذا صوم السبعة؛ لا يجب عليه التتابع فيها، بل يجوز صومها

---

(١) ولو ذبح أكثر من شاة أو أكثر من سبع بدنة أو سبع بقرة أجزأته، فالنبي ﷺ أهدىٰ في حجته مائة بدنة، مع أنه مات بعد حجته ودرعه مرهونة عند يهودي، فعلىٰ من وسّع الله عليه أن يوسع علىٰ إخوانه بالإنفاق، ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾، فكيف في شهر الله الحرام وفي البلد الحرام وفي أفضل أيام السنة أيام العشر وأيام التشريق.

مجتمعة ومتفرقة.

○ والصوم للعاجز عن الهدي أفضل مِن سؤال الملوك وغيرهم هديًا يذبحه عن نفسه.

▣ ومَن أُعطي هديًا أو غيره من غير مسألة ولا إشراف نفس؛ فلا بأس به، ولو كان حاجًّا عن غيره، أي: إذا لم يَشترط عليه أهلُ النيابة شراء الهدي من المال المدفوع له.

❁ ❁ ❁

فصل: في وجوب الأمر بالمعروف على الحجاج وغيرهم:

○ ومِن أعظم ما يجب علىٰ الحجاج وغيرِهم: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والمحافظة علىٰ الصلوات الخمس في الجماعة، كما أمر الله بذلك في كتابه، وعلىٰ لسان رسوله ﷺ.

▣ وأما ما يفعله الكثير من الناس -من سكان مكة وغيرها-: من الصلاة في البيوت، وتعطيل المساجد، فهو خطأ مخالف للشرع، فيجب النهيُ عنه، وأمرُ الناس بالمحافظة علىٰ الصلاة في المساجد.

○ ويجب علىٰ الحجاج وغيرهم: اجتناب محارم الله تعالىٰ، والحذر من ارتكابها، فيجب أن يحذرها الحجاج وسكان بيت الله الحرام أكثر من غيرهم؛ لأن المعاصي في هذا البلد الأمين إثمهما أشد وعقوبتها أعظم، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، فإذا كان الله قد توعد من أراد أن يُلحد في الحرم بظلم فكيف تكون عقوبة مَن فَعل؟! لا شك أنها أعظم وأشد، فيجب الحذر من ذلك ومِن سائر المعاصي.

▣ ولا يحصُل للحجاج برُّ الحج وغفران الذنوب إلا بالحذر من المعاصي، كما في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «**من حج، فلم يرفث ولم يفسق؛ رجع كيوم ولدته أمه**».

▣ **وأشد المنكرات وأعظمها:** دعاء الأموات، والاستغاثة بهم، والنذر لهم، والذبح لهم، رجاء أن يشفعوا لداعيهم عند الله، أو يشفوا مريضه أو يردوا غائبه ونحو ذلك.

◘ وهذا من الشرك الأكبر الذي حرَّمه الله، وهو دين مشركي الجاهلية، وقد بعث الله الرسل وأنزل الكتب لإنكاره والنهي عنه.

◘ فيجب علىٰ كل فرد من الحجاج وغيرهم أن يحذره، وأن يتوب إلىٰ الله مما سلف من ذلك إن كان قد سلف منه شيء، وأن يستأنف حجة جديدة بعد التوبة منه؛ لأن الشرك الأكبر يحبط الأعمال كلها، كما قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾.

○ ومن أنواع الشرك الأصغر: الحلف بغير الله؛ كالحلف بالنبي والكعبة والأمانة ونحو ذلك.

◘ ومن ذلك: الرياء والسمعة، وقول: ما شاء الله وشئتَ، ولولا الله وأنتَ، وهذا مِن الله ومنكَ، وأشباه ذلك.

◘ فيجب الحذر من هذه المنكرات الشركية، والتواصي بتركها.

○ والواجب علىٰ أهل العلم -من الحجاج والمقيمين في بلد الله الأمين ومدينة رسوله الكريم عليه الصلاة والتسليم-: أن يُعَلِّموا الناس ما شَرعَ الله لهم، ويُحذِّروهم مما حرّم الله عليهم من أنواع الشرك والمعاصي، وأن يبسطوا ذلك بأدلته، ويبيّنوه بيانًا شافيًا؛ ليُخرجوا الناس بذلك من الظلمات إلىٰ النور، وليؤدوا بذلك ما أوجب الله عليهم من البلاغ والبيان[1].

◘ وقد دلت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية علىٰ أن الدعوة إلىٰ الله سبحانه وإرشاد العباد إلىٰ ما خُلقُوا له؛ مِن أفضل القربات وأهم الواجبات،

(١) وساكنو الحرمين -ممن ولدوا فيها أو أتوا إليها إلىٰ العمل- واجبهم كبير، ومسؤوليتهم عظيمة، فعليهم التفقه في الدين، خاصة فيما يخص المناسك، حتىٰ يبصروا الناس، إن سئلوا أجابوا عن علم وبصيرة، وإن رأوا مخالفا أرشدوه برفق ولين.

وأنها هي سبيل الرسل وأتباعهم إلىٰ يوم القيامة، فحقيق بأهل العلم والإيمان أن يضاعفوا جهودهم في الدعوة إلىٰ الله سبحانه، وإرشاد العباد إلىٰ أسباب النجاة، وتحذيرهم من أسباب الهلاك، ولا سيما في هذا العصر الذي غلبت فيه الأهواء، وانتشرت فيه المبادئ الهدّامة والشعارات المضلّلة، وقَلَّ فيه دعاة الهدىٰ، وكثُر فيه دعاة الإلحاد والإباحية. فالله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

❊❊❊

فصل: في استحباب التزود من الطاعات:

○ ويُستحب للحجاج أن يلازموا ذِكرَ الله وطاعته والعملَ الصالح مدة إقامتهم بمكة، ويُكثروا من الصلاة والطواف بالبيت؛ لأن الحسنات في الحرم مضاعفة، والسيئات فيه عظيمة شديدة، كما يُستحب لهم الإكثار من الصلاة والسلام علىٰ رسول الله ﷺ.

❀❀❀

طواف الوداع:

○ فإذا أراد الحُجّاج الخروج من مكة؛ وَجَبَ عليهم أن يطوفوا بالبيت طواف الوداع؛ ليكون آخر عهدهم بالبيت، إلا الحائض والنفساء فلا وداع عليهما.

▫ فإذا فرغ من توديع البيت، وأراد الخروج من المسجد؛ مضىٰ علىٰ وجهه حتىٰ يخرج، ولا ينبغي له أن يمشي القهقرىٰ؛ لأن ذلك لم ينقل عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه، بل هو من البدع المحدثة[1].

▫ ونسأل الله الثبات علىٰ دينه، والسلامة مما خالفه، إنه جواد كريم.

❀❀❀

(١) وإذا ودع؛ فلينصرف، ولا يتأخر بانشغال بأسواق، أو نوم، أو غير ذلك، بل ينصرف مباشرة، إلا لسبب شرعي يُعذر به ووقت لا يطيل فيه؛ كانتظار مُودّع آخر، أو سيارة، أو جَمعِ متاع، والأولىٰ جمع المتاع قبل طواف الوداع.

أخطاء يقع فيها بعض الحجاج والمعتمرين[(١)]:

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم علىٰ نبينا محمد خاتم النبيين، وعلىٰ آله وأصحابه ومن اهتدىٰ بهديه إلىٰ يوم الدين.

أما بعد:

فقد قال الله تعالىٰ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب:٢١].

وقال تعالىٰ: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [الأعراف:١٥٨].

وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران:٣١].

وقال تعالىٰ: ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۖ إِنَّكَ عَلَى ٱلْحَقِّ ٱلْمُبِينِ ﴿٧٩﴾﴾ [النمل:٧٩].

وقال تعالىٰ: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [يونس:٣٢].

وكل عبادة لابد لقَبولها من شرطين:

الشرط الأول: الإخلاص لله ﷻ، بأن يقصد الإنسان بعبادته: التعبد لله تعالىٰ، وابتغاء ثوابه ومرضاته.

قال تعالىٰ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ [البيِّنة:٥].

---

(١) انظر: «أخطاء يرتكبها بعض الحجاج»، و«مجموع فتاوىٰ ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين»، و«فقه العبادات»، و«المنهج لمريد العمرة والحج»، و«جلسات الحج»؛ كلها للشيخ العلامة: محمد بن صالح العثيمين رحمه الله.

ولقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوىٰ...». [البخاري ومسلم].

ولقوله ﷺ في الحديث* القدسي، عن الله تعالىٰ أنه قال: «أنا أغنىٰ الشركاء عن الشرك؛ من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري؛ تركته وشركَه». [مسلم].

الشرط الثاني: المتابعة لرسول الله ﷺ، وهي -أيضًا- شرط لصحة العمل.

لقوله تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأنعام:١٥٣].

ولقوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر:٧].

ولقوله ﷺ: «مَن عمل عملاً ليس عليه أمرنا، فهو رد». [مسلم]، ولقوله ﷺ: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة». [أحمد وأبو داود والترمذي].

والآيات والأحاديث في هذا المعنىٰ كثيرة جدًّا أيضًا.

وبناء علىٰ ذلك: فإن كل من تعبد لله تعالىٰ عبادة غير مخلص فيها، فإنها باطلة، لفقد الإخلاص منها.

وكل من تعبّد لله تعالىٰ بشيء يقصد به التعبد، ولم يَرِدْ به الشرعُ؛ فإن ذلك مردود عليه؛ لعدم المتابعة لرسول الله ﷺ.

وإن بعض المسلمين -هداهم الله، ووفّقهم- يفعلون أشياء في كثير من العبادات غير مبنية علىٰ كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

وأكثر الأخطاء ناتجة عن الفتيا بغير علم، وعن تقليد العامة بعضهم بعضًا دون برهان.

تنبيه: علامة (خ)، تعني: الخطأ ، وعلامة (ص)، تعني: الصواب

أخطاء تتعلق بالإحرام من الميقات

- بعض الناس يمرّون مِن فوق الميقات -في الطائرة أو من فوق محاذاته-، ثم يؤخّرون الإحرام حتىٰ ينزلوا في جدة.
- هذا مُخالف لأمر النبي ﷺ، وتعد لحدود الله تعالىٰ. فإذا وقع الإنسان في ذلك، فعليه أن يرجع إلىٰ الميقات الذي حاذاه، فيحرم منه. فإن لم يَفعل؛ فعليه -عند أكثر العلماء- فدية، يذبحها في مكة، ويفرقها كلها علىٰ الفقراء فيها، ولا يأكل منها، ولا يهدي منها لغني؛ لأنها بمنزلة الكفارة.

أخطاء تتعلق بلباس الإحرام:

- بعض الناس يعتقد أنه لابد أن يُحرم بالنعلين، وأنه إذا لم يكن النعلان عليه حين الإحرام، فإنه لا يجوز له لبسهما.
- الإحرام في النعلين ليس بواجب ولا شرط، ولا يمنع إذا أحرم من غير نعلين أن يلبسهما فيما بعد.

- بعض الناس يظن أنه لابد أن يحرم بثياب الإحرام، وتبقىٰ عليه إلىٰ أن يحل، وأنه لا يحل له تبديل هذه الثياب.
- المُحرِم يجوز له أن يغيّر ثياب الإحرام لسبب أو لغير سبب، إذا غيّرها إلىٰ شيء يجوز لبسه في الإحرام.

- بعض الناس يخصص إحرام المرأة في الأخضر أو الأسود أو الأبيض.
- المرأة المحرمة؛ تلبس ما شاءت من الثياب التي يباح لها لبسها قبل الإحرام. أما الأبيض: فهو في الحقيقة من التبرج بالزينة؛ لأنه يكسوها جمالا، ويوجب انطلاق النظر إليها.

خ - كثير من النساء اعتدن جعل العصابة تحت الخمار لترفعه عن وجهها[(١)].

ص - هذا لا أصل له في الشرع فيما نعلم، ولو كان ذلك مشروعًا لبينه الرسول ﷺ لأمته، ولم يجز له السكوت عنه.

خ - بعض الناس يظن أن الاضطباع -أي: إخراج الكتف الأيمن- يكون من بداية لبس الإحرام، وفي الطواف، والسعي، وفي كل الإحرام.

ص - الاضطباع يكون في ابتداء الطواف إلىٰ نهايته فقط، لا في السعي، ولا في غيره، فبعد الانتهاء من الطواف يغطي كتفه الأيمن، ويستمر كذلك إلىٰ نهاية النسك.

أخطاء تتعلق بالتلبية:

خ - بعض الناس لا يهتم بأمر التلبية، ورفع الصوت بها.

ص - المشروع في التلبية: أن يرفع الإنسان صوته بها؛ لأن النبي ﷺ قال: «أتاني جبريل، فأمرني أن آمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال». يعني بالتلبية.

خ - بعض الناس يلبي بصوت جماعي، فيلبي واحد منهم، ثم يتبعه البقية بصوت واحد.

ص - هذا لم يرد عن الصحابة ﭫ، بل قال أنس ﭬ: كنّا مع النبي ﷺ -يعني في حجة الوداع- فمنّا المكبّر، ومنا المهلل، ومنا الملبي.

أخطاء تتعلق بالدخول إلى المسجد الحرام:

خ - بعض الناس يظن أنه لابد أن يدخل من باب معين في المسجد الحرام، وأن الدخول من غيره إثم أو مكروه.

ص - هذا لا أصل له، فللحاج والمعتمر أن يدخل من أي باب.

---

(١) هذا الخطأ وتصويبه تم إضافته من كتاب «التحقيق والإيضاح» للشيخ ابن باز ﭭ.

- بعض الناس يقول أدعية معينة عند دخول المسجد ورؤية البيت، ويعتقدون أن الدعاء في هذه الحالة مُجاب.
- هذه الأدعية لم تثبت عن النبي ﷺ، والتعبد لله تعالىٰ بها بدعة.

- الاعتقاد أن تحية المسجد الحرام: الطواف، أي: أنه يُسن لكل من دخل المسجد الحرام أن يطوف.
- المسجد الحرام كغيره من المساجد التي قال فيها رسول الله ﷺ: «**إذا دخل أحدكم المسجد، فلا يجلس حتىٰ يصلي ركعتين**». ولكن إذا دخلتَ المسجد الحرام؛ فإنه يجزئك أن تطوف وإن لم تصل ركعتين.

أخطاء تتعلق بالطواف:

- بعض الناس ينطق بالنية عند إرادة الطواف، فمثلا يقول: اللهم إني نويت أن أطوف سبعة أشواط للعمرة.
- التلفظ بالنية بدعة؛ لأن النبي ﷺ لم يفعله، ولم يأمر أمته به، والله سبحانه وتعالىٰ عالم بما في الصدور.

- ابتداء الطواف مِن قَبل الحَجر، أي مِن بينه وبين الركن اليماني، وبعضهم يقول: إنه يفعله من باب الاحتياط.
- هذا من الغلو في الدين المنهي عنه، والاحتياط الحقيقي النافع: هو اتباع الشريعة، وعدم التقدم بين يدي الله ورسوله.

- بعض الناس يبتدئ من عند باب الكعبة، ولا يبتدئ من الحَجر.
- هذا لا يعتبر مُتمًّا للطواف، وإذا ابتدأ من عند الباب، أو من دون محاذاة الحجر الأسود ولو بقليل، فإن هذا الشوط الأول الذي ابتدأه يكون لاغيًا، لأنه لم يتم، وعليه أن يأتي ببدله إن ذكر قريبًا، وإلا فليُعد الطواف من أوله.

خ • بعض الناس عند الزحام يطوف بالجزء المسقوف من الكعبة فقط، بحيث يدخل من باب الحِجر إلىٰ الباب المقابل، ويدع بقية الحِجر عن يمينه.

ص • هذا خطأ عظيم، لا يصح الطواف بفعله، لأن الحقيقة أنه لم يطف بالبيت، وإنما طاف ببعضه.

خ • بعض الناس يطلق علىٰ الحِجر اسم: (حِجر إسماعيل).

ص • هذا الحِجر حصل حين قصرت النفقة علىٰ قريش حين أرادوا بناء الكعبة، **فحطموا** منها هذا الجانب، **وحجروه** بهذا الجدار، وسمي: (حطيما) و(حِجرا)، وإلا فليس لإسماعيل فيه أي علم أو عمل.

خ • بعض الناس لا يلتزم بجعل الكعبة عن يساره، فتجده يُطوّف معه نساءه، وظهره أو يمينه إلىٰ الكعبة.

ص • من شرط صحة الطواف: أن يجعل الكعبة عن يساره، فإذا جعلها خلف ظهره، أو جعلها أمامه، أو جعلها عن يمينه، أو عكس الطواف؛ فكل هذا طواف لا يصح.

خ • بعض الناس يرمل في جميع الأشواط السبعة.

ص • ثبت عن النبي ﷺ أنه رمل هو وأصحابه في الأشواط الثلاثة الأولىٰ فقط.

أخطاء تتعلق باستلام الحجر الأسود والركن اليماني

خ • بعض الناس يزاحم مزاحمة شديدة للوصول للحجر لتقبيله، حتىٰ إنه قد يؤدي إلىٰ المقاتلة والمشاتمة.

ص • ينقص بذلك الطواف، بل النسك كله، لقوله تعالىٰ: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾. وهذه المزاحمة تُذهِب الخشوع، وتُنسي ذكر الله تعالىٰ، وهما من أعظم المقصود في الطواف. وقد جاء أن النبي ﷺ قال

لعمر: «**يا عمر! إنك رجل قوي، لا تزاحم علىٰ الحجر، فتؤذي الضعيف، إن وجدت خلوة فاستلمه، وإلا فاستقبله، وهلل وكبر**».

(خ) • بعض الناس يظن أن استلام الحَجَر والركن اليماني للتبرك، لا للتعبد، فيمسحون أيديهم، ثم يمسحون بها علىٰ بقية أجسامهم، ويمسحون أبناءهم.

(ص) • المقصود بمسح الحجر وتقبيله: تعظيم الله ﷻ، وليس المقصود: التبرك، ولهذا كان النبي ﷺ إذا استلم الحجر قال: «**الله أكبر**»، إشارة إلىٰ أن المقصود بهذا: تعظيم الله ﷻ. أما النفع والضرر؛ فهو من الله وحده، وقد قال عمر رضي الله عنه للحجَر: «إني لأعلم أنك لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبّلك ما قبّلتك»[(١)].

(خ) • بعض الناس يظن أن الطواف لا يصح بدون استقبال الحجر وتقبيله.

(ص) • تقبيل الحجر سنة للطائف، وليست سنة مستقلة أيضًا، وعلىٰ هذا فإن من لم يقبل الحجر فطوافه صحيح.

(خ) • بعض الناس عندما يمسح الحجر الأسود أو الركن اليماني، يمسحه باليد اليسرىٰ كالمتهاون به.

(ص) • اليد اليمنىٰ أشرف من اليد اليسرىٰ، ومواضع التقديس والاحترام تقدم فيها اليد اليمنىٰ.

(خ) • بعض الناس يقبّل الركن اليماني.

(ص) • تقبيل الركن اليماني لم يثبت عن رسول الله ﷺ، وإنما ورد فيه حديث ضعيف، لا تقوم به الحجة.

---

(١) ويلحظ علىٰ بعض الزوار مسح السجادات والطواقي وبعض الثياب بالكعبة، من باب التبرك بها، وبعضهم يفعل ذلك ليقوم بإهدائها لغيره، وهذا من البدع المنكرة، ومَن فعل ذلك فهو مأزور لا مأجور.

أخطاء تتعلق باستلام الكعبة:

(خ) - بعض الناس يستلم جميع أركان الكعبة، وربما استلم جميع جدران الكعبة، وتمسّح بها.

(ص) - الاستلام عبادة وتعظيم لله ﷻ، فيجب الوقوف فيها علىٰ ما ورد عن النبي ﷺ، ولم يستلم النبي ﷺ من البيت سوىٰ الركنين: (الحجر الأسود، والركن اليماني).

أخطاء تتعلق بالذكر أثناء الطواف:

(خ) - بعض الناس يخصص كل شوط بدعاء معين، لا يدعو فيه بغيره.

(ص) - لم يرد عن النبي ﷺ في الطواف دعاء مخصص لكل شوط. وعلىٰ هذا فيدعو الطائف بما أحب من خيري الدنيا والآخرة، ويذكر الله تعالىٰ بأي ذكر مشروع؛ من تسبيح، أو تحميد، أو تهليل، أو تكبير، أو قراءة قرآن.

(خ) - بعض الناس يأخذ بعض الكتيبات التي فيها أدعية، فيدعو بها، وهو لا يعرف معناها.

(ص) - لو دعا الطائف ربه بما يريده ويعرفه، فيقصد معناه؛ لكان خيرًا له وأنفع، ولِرسول الله ﷺ أكثر تأسيًا واتباعًا.
وأما إذا كان الإنسان لا يعرف دعاء مأثورا، وأراد أن يحمل كتيّبا ليتذكر الأدعية، أو يكتب أدعية مأثورة، يحملها معه ويقرأ بها، من غير تخصيص كل شوط بدعاء معين؛ فلا بأس.

(خ) - بعض الناس يجتمعون علىٰ قائد؛ يطوف بهم، ويلقّنهم الدعاء بصوت مرتفع، فيتبعه الجماعة بصوت واحد، فتعلوا الأصوات، ويتشوش بقية الطائفين.

(ص) - في هذا إذهاب للخشوع، وإيذاء لعباد الله تعالىٰ في هذا المكان الآمن، وقد خرج النبي ﷺ علىٰ الناس وهم يصلون ويَجهرون بالقراءة، فقال

لهم ﷺ: «كلكم يناجي ربه، فلا يجهر بعضكم علىٰ بعض في القرآن». رواه مالك في الموطأ.
ويا حبذا لو أن هذا القائد إذا أقبل بهم علىٰ الكعبة؛ وقف بهم، وقال: افعلوا كذا، قولوا كذا، ادعوا بما تحبون، وصار يمشي معهم، حتىٰ لا يخطئ منهم أحد، فطافوا بخشوع وطمأنينة، يدعون ربهم خوفا وطمعا، بما يحبونه، وبما يعرفون معناه ويقصدونه، وسَلِم الناس من أذاهم.

أخطاء تتعلق بالركعتين بعد الطواف:

بعض الناس يظن أنه لا بد أن تكون صلاة الركعتين قريبًا من المقام، فيزدحمون، ويؤذون الطائفين، ويُعوّقونهم.
الركعتان بعد الطواف تجزئان في أيّ مكان من المسجد، فيسلَم الطائف من الأذية، ويحصل له الخشوع والطمأنينة.

بعض الناس يطوّل الركعتين، فيطيل القراءة فيهما، ويطيل الركوع والسجود، والقيام والقعود.
هذا مخالف للسنة، فإن النبي ﷺ كان يخفف هاتين الركعتين، ويقرأ في الأولىٰ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ، وفي الثانية: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

بعض الناس إذا أتم الركعتين؛ يرفع يديه، ويدعو دعاء طويلاً.
الدعاء بعد الركعتين هنا ليس بمشروع؛ لأن رسول الله ﷺ لم يفعله، ولا أرشد أمته إليه، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، ولأنه يؤذي الطائفين، ولأنه يحجز مكانًا غيره أولىٰ به.

بعض الطائفين إذا فرغ من الركعتين؛ وقف بهم قائدهم يدعو بهم بصوت مرتفع، فيشوشون علىٰ المصلين خلف المقام.
قال الله تعالىٰ: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾.

أخطاء تتعلق بمقام إبراهيم عليه السلام:

(خ) • بعض الناس يقوم عند مقام إبراهيم، ويدعو دعاء طويلاً، يسمىٰ: (دعاء المقام)، وبعض الناس يمسك كتابًا فيه هذا الدعاء، ويدعو به بصوت مرتفع، ويؤمّن عليه مَن خلفه.

(ص) • هذا الدعاء من البدع التي يُنهىٰ عنها، وفيه مع كونه بدعة- وكل بدعة ضلالة- تشويش علىٰ المصلين حول المقام.

أخطاء تتعلق بالسعي بين الصفا والمروة:

(خ) • النطق بالنية، كأن يقول: نويت أن أسعىٰ سبعة أشواط لله.

(ص) • سبق أن النطق بالنية من البدع.

(خ) • بعض الناس يتلو قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ في كل شوط.

(ص) • السنة الواردة عن رسول الله ﷺ في تلاوة هذه الآية: أنه تلاها حين دنا من الصفا، فليست مشروعة كلما دنا من الصفا في كل شوط، ولا كلما دنا من المروة.

(خ) • بعض الناس يبدأ السعي من المروة، جهلاً منه.

(ص) • إذا بدأ الساعي بالمروة، فإنه يلغي الشوط الأول، وقد أشار النبي ﷺ إلىٰ وجوب البداءة بالصفا حيث قال: «**أبدَأ بما بدأ الله به**».

(خ) • بعضهم إذا صعدوا الصفا والمروة؛ استقبلوا الكعبة، فكبروا ثلاث تكبيرات، يرفعون أيديهم، ويومئون بها كما يفعلون في الصلاة، ثم ينزلون.

(ص) • الوارد عن النبي ﷺ في ذلك: أنه رفع يديه، وجعل يدعو، فإما أن يفعلوا السنة كما جاءت إن تيسر لهم، وإما أن يَدَعُوا ذلك، ولا يُحدِثوا فعلاً لم يفعله النبي ﷺ.

- بعض الناس يخصص كل شوط بدعاء معين.
- سبق أن هذا من البدع، وأن النبي ﷺ لم يكن يخصص كل شوط بدعاء معين؛ لا في الطواف، ولا في السعي أيضا.

- بعض النساء يصعدن إلىٰ الصفا والمروة، ويزاحمن الرجال.
- المعروف عند الفقهاء: أنه لا يسن للمرأة أن تصعد الصفا والمروة، وإنما تقف عند أصولهما، ثم تنحرف لتأتي ببقية الأشواط. أما إذا كانت المرأة مع محارمهن، ولا يتسنىٰ لها مفارقة المحارم؛ فلا بأس بصعودها.

- بعض الناس يمشي بين الصفا والمروة مشيه المعتاد، ولا يلتفت إلىٰ السعي الشديد بين العلمين الأخضرين.
- هذا خلاف السنة، فإن رسول الله ﷺ كان يسعىٰ سعيًا شديدًا بين العَلَمين الأخضرين.

- بعض الناس إذا كان يسعىٰ؛ تجده يرمل في جميع المسعىٰ، من الصفا إلىٰ المروة، ومن المروة إلىٰ الصفا.
- هذا مخالف للسنة، فالسنة أن السعي يكون فيما بين العلمين فقط، والمشي يكون في بقية المسعىٰ، وفيه أيضا: جلب للمشقة، وإيذاء للساعين.

- بعض الناس يتهاون، ويسعىٰ علىٰ العربة بدون عذر.
- هذه المسألة فيها خلاف، ولكن الإنسان ينبغي له أن يحتاط لدينه، وأن يسعىٰ ماشيًا ما دام قادرًا، فإن عجز؛ فلا يُكلّف الله نفسًا إلا وسعها.

- بعض الناس يعتبر الشوط الواحد: من الصفا إلىٰ الصفا مرورا بالمروة، يظن أنه لابد من إتمام دورة كاملة كما يكون في الطواف.
- علىٰ هذا فيكون سعيه: أربعة عشر شوطا، وهذا خطأ عظيم، فإن رسول الله ﷺ جعل الذهاب من الصفا إلىٰ المروة شوطًا، والرجوع من المروة إلىٰ الصفا شوطًا آخر.

خ • بعض الناس يتعبد لله تعالىٰ بالسعي بين الصفا والمروة في غير حج ولا عمرة، يظن أن التطوع بالسعي مشروع كالتطوع بالطواف.

ص • هذا لا أصل له، بل هو بدعة.

أخطاء تتعلق بالحلق والتقصير:

خ • بعض الناس يَحلق بعض رأسه حلقا تامًّا بالموسىٰ، ويبقي البقية.

ص • عليه أن يحلق جميع الرأس إذا أراد حلقه.

خ • بعض الناس إذا أراد أن يتحلل من العمرة، قصّر شعرات قليلة من رأسه، ومن جهة واحدة.

ص • هذا خلاف ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ ﴾، فلابد أن يكون للتقصير أثر بيّن علىٰ الرأس.

خ • من الناس من إذا فرغ من السعي، ولم يجد حلّاقا؛ ذهب إلىٰ بيته، فتحلل، ولبس ثيابه، ثم حلق أو قصر بعد ذلك.

ص • هذا خطأ عظيم؛ لأن الإنسان لا يحل من العمرة إلا بالحلق أو التقصير؛ لقول النبي ﷺ لأصحابه: «**فليقصر، وليحلل**». ومن فعل هذا جاهلا، ظنا منه أن ذلك جائز ، فيجب عليه حين يعلم أن يخلع ثيابه ويلبس ثياب الإحرام، ثم إذا حلق أو قصر تحلل.

أخطاء تتعلق بالإحرام بالحج:

خ • بعض الناس يعتقد أنه يجب أن يُحرم من المسجد الحرام، فتجده يتكلف ويذهب إلىٰ المسجد الحرام ليحرم منه.

ص • هذا ظن خطأ، فإن الإحرام من المسجد الحرام لا يجب، بل السنة أن يحرم الإنسان بالحج من مكانه الذي هو نازل فيه؛ سواء كان في مكة، أو في منىٰ.

- بعض الحجاج يظن أنه لا يصح أن يُحرم بثياب الإحرام التي أحرم بها في عمرته إلا أن يغسلها.
- هذا ظن خطأ؛ لأن ثياب الإحرام لا يشترط أن تكون جديدة أو نظيفة، ولكن كلما كانت أنظف فهو أولىٰ، وأما أنه لا يصح الإحرام بها؛ لأنه أحرم بها في العمرة، فإن هذا الظن ليس بصواب.

أخطاء تتعلق بالوقوف بعرفة:

- بعض الحجاج ينزلون خارج حدود عرفة، ويبقون في منازلهم حتىٰ تغرب الشمس، ثم ينصرفون منها إلىٰ مزدلفة من غير أن يقفوا بعرفة، بسبب عدم تفقد العلامات والاغترار بالناس[1].
- هذا خطأ عظيم يفوت به الحج، فإن الوقوف بعرفة ركن لا يصح الحج إلا به.

- بعض الحجاج ينصرفون من عرفة قبل غروب الشمس.
- هذا حرام لأنه خلاف سنة النبي ﷺ حيث وقف إلىٰ أن غربت الشمس وغاب قرصها، ولأن الانصراف من عرفة قبل الغروب عمل أهل الجاهلية[2].

- بعض الحجاج يستقبلون الجبل جبل عرفة عند الدعاء، ولو كانت القبلة خلف ظهورهم أو علىٰ أيمانهم أو شمائلهم.
- هذا خلاف السنة، فإن السنة استقبال القبلة، كما فعل النبي ﷺ[3].

---

(1) وعلىٰ الحاج أن يتأكد من دخوله حدود عرفة، ويسأل عن ذلك، وأما أن يقلد عوام الناس فلا تبرأ ذمته بذلك.

(2) ومن انصرف قبل الغروب فقد ترك واجبا، وعليه دم.

(3) فقبلة الدعاء دائما هي مكة، في كل مكان، وفي كل زمان، ولأي سبب من الأسباب.

أخطاء تتعلق بالانصراف إلى مزدلفة:

خ • بعض الحجاج في دفعهم من عرفة إلىٰ مزدلفة تكون المضايقات بعضهم من بعض والإسراع الشديد، حتىٰ يؤدي ذلك أحيانا إلىٰ تصادم السيارات.

ص • قد دفع الرسول ﷺ من عرفة في سكينة، ولكنه ﷺ مع ذلك إذا أتىٰ فجوة أسرع، وإذا دار الأمر بين كون الإسراع أفضل، أو التأني فيكون التأني أفضل.

خ • بعض الناس -ولاسيما المشاة منهم- يعييهم المشي ويتعبهم، فينزلون قبل أن يَصِلوا إلىٰ مزدلفة، ويبقون هنالك حتىٰ يصلّوا الفجر ثم ينصرفوا منه إلىٰ منىٰ.

ص • من فعل هذا فإنه قد فاته المبيت بمزدلفة، وهذا أمر خطير جدّا، لأن المبيت بمزدلفة واجب من واجبات الحج.

خ • بعض الناس يصلي المغرب والعشاء في الطريق علىٰ العادة، قبل أن يصل إلىٰ مزدلفة.

ص • هذا خلاف السنة، فإن النبي ﷺ لم يصل إلا حين وصل إلىٰ مزدلفة[1].

خ • بعض الناس لا يصلي المغرب والعشاء حتىٰ يصل إلىٰ مزدلفة، ولو خرج وقت صلاة العشاء.

ص • هذا لا يجوز، وهو حرام من كبائر الذنوب؛ والرسول ﷺ أخر الصلاة، لكنه صلىٰ الصلاة في وقتها.

خ • بعض الحجاج يصلون الفجر قبل الوقت، وينصرفون.

ص • هذا خطأ عظيم، فإن الصلاة قبل وقتها غير مقبولة، بل محرّمة.

(١) وإذا ضاق عليه الوقت، وظن أنه لن يصل مزدلفة إلا بعد منتصف الليل؛ فإنه يصلي.

بعض الحجاج يدفعون من مزدلفة قبل أن يمكثوا فيها أدنىٰ مكث، فتجده يمر بها مرورًا، ويستمر ولا يقف، ويقول: إن المرور كاف.

هذا خطأ عظيم، فإن المرور غير كاف، بل السنة تدل علىٰ أن الحاج يبقىٰ في مزدلفة حتىٰ يصلي الفجر، ثم يقف عند المشعر الحرام يدعو الله تعالىٰ حتىٰ يسفر جدًّا، ثم ينصرف إلىٰ منىٰ.

أخطاء تتعلق بذبح الهدي:

بعض الحجاج يذبح هديًا لا يجزئ سنه.

السن المعتبر شرعًا للإجزاء: في الإبل خمس سنوات، وفي البقر سنتان، وفي المعز سنة، وفي الضأن ستة أشهر.

بعض الحجاج يذبح هديًا مَعيبًا بعيب يمنع من الإجزاء، وهي: العوراء البين عورها، والمريضة البين مرضها، والعرجاء البيِّن ظلعها، والهزيل- أو العجفاء- التي لا تُنقىٰ.

أي بهيمة يكون فيها شيء من هذه العيوب، أو ما كان مثلها أو أولىٰ منها، فإنها لا تجزئ في هدي التمتع والقِران والجُبران.

بعض الحجاج يذبح الهدي، ثم يرمي به، ولا يقوم بالواجب الذي أوجب الله عليه في قوله: ﴿فَكُلُواْ مِنْهَا وَأَطْعِمُواْ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ﴾.

قوله تعالىٰ: ﴿وَأَطْعِمُواْ﴾ أمر لابد من تنفيذه؛ لأنه حق للغير، أما قوله: ﴿فَكُلُواْ مِنْهَا﴾ فالصحيح: أن الأمر فيه ليس للوجوب.

بعض الحجاج يذبح الهدي قبل وقت الذبح، فيذبحه قبل يوم العيد.

النبي ﷺ لم يذبح هديه قبل يوم العيد، مع أن الحاجة كانت داعية إلىٰ ذبحه[1].

(١) ومن فعل ذلك فإنه لم يذبح، وعليه أن يذبح هديا آخر.



أخطاء تتعلق برمي الجمرات:

- خ • بعض الحجاج يعتقدون أنه لا بد من أخذ الحصا من مزدلفة، فيتُبعون أنفسهم بلقطها في الليل واستصحابها في أيام منىٰ.
- ص • لا أصل لذلك عن النبي ﷺ.

- خ • بعض الحجاج يعتقدون أنهم برميهم الجمار يرمون الشيطان، ولهذا يطلقون اسم الشياطين علىٰ الجمار، فيقولون: رمينا الشيطان الكبير أو الصغير، أو رمينا أبا الشياطين، يعنون به الجمرة الكبرىٰ، ونحو ذلك من العبارات التي لا تليق بهذه المشاعر، وتراهم أيضا يرمون الحصاة بشدة وعنف وصراخ وسب وشتم لهذه الشياطين علىٰ زعمهم.
- ص • الحكمة في مشروعية رمي الجمار: إقامة ذكر الله عز وجل، ولهذا كان النبي ﷺ يكبر علىٰ أثر كل حصاة.

- خ • بعض الحجاج يرمون الجمرات بحصىٰ كبيرة وبالحذاء (النعل) والخفاف (الجزمات) والأخشاب، لاعتقادهم أنهم يرمون الشيطان.
- ص • هذا خطأ كبير، فالنبي ﷺ رمىٰ بمثل حصا الخذف، وأمر أمته أن يرموا بمثله، وحذرهم من الغلو في الدين.

- خ • بعض الحجاج يتقدمون إلىٰ الجمرات بعنف وشدة، لا يخشعون لله تعالىٰ، ولا يرحمون عباد الله، فيحصل بفعلهم هذا الأذية للمسلمين والإضرار بهم والمشاتمة والمضاربة.
- ص • هذا يقلب هذه العبادة وهذا المشعر إلىٰ مشهد مشاتمة ومقاتلة، ويخرجها عما شرعت من أجله، وعما كان عليه النبي ﷺ.

- خ • بعض الحجاج يتركون الوقوف للدعاء بعد رمي الجمرة الأولىٰ والثانية في أيام التشريق، جهلا بالسنة، أو محبة للعجلة والتخلص من العبادة.
- ص • النبي ﷺ كان يقف بعد رميهما مستقبل القبلة، رافعًا يديه، يدعو دعاءً طويلاً.

- بعض الحجاج يرمون الحصىٰ جميعا بكف واحدة.
- هذا خطأ فاحش، فإذا رمىٰ بكف واحدة أكثر من حصاة لم يحتسب سوىٰ حصاة واحدة[1]، فالواجب: أن يرمي الحصىٰ واحدة فواحدة، كما فعل النبي ﷺ.

- بعض الحجاج يزيدون دعوات عند الرمي لم ترد عن النبي ﷺ، مثل قولهم: اللهم اجعلها رضًا للرحمن وغضبًا للشيطان، وربما قال ذلك وترك التكبير الوارد عن النبي ﷺ.
- الأولىٰ الاقتصار علىٰ الوارد عن النبي ﷺ من غير زيادة ولا نقص.

- بعض الحجاج يتهاونون برمي الجمار بأنفسهم، فتراهم يوكلون من يرمي عنهم مع قدرتهم علىٰ الرمي؛ ليسقطوا عن أنفسهم معاناة الزحام ومشقة العمل.
- هذا مخالف لما أمر الله تعالىٰ به من إتمام الحج: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، فالواجب علىٰ القادر علىٰ الرمي أن يباشره بنفسه، ويصبر علىٰ المشقة والتعب، فإن الحج نوع من الجهاد[2].

أخطاء تتعلق بطواف الوداع:

- بعض الحجاج ينزلون من منىٰ يوم النفر قبل رمي الجمرات، فيطوفوا للوداع، ثم يرجعوا إلىٰ منىٰ، فيرموا الجمرات، ثم يسافروا إلىٰ بلادهم من هناك.
- هذا لا يجوز؛ لأنه مخالف لأمر النبي ﷺ أن يكون آخر عهد

---

(1) لأن المقصود الفعل لا الكم، ومن رمىٰ الحصىٰ جميعا فقد اعتمد الكم لا الفعل.

(2) وقد فوت علىٰ نفسه خيرا عظيما، وهو زمن الدعاء، ومكانه الذي هو من مواطن الإجابة، وإذا وكل غيره فقد وكله بالرمي، وأما الدعاء فلا يدعو أحد لأحد مثل ما يدعو الشخص لنفسه، وقد وسع المكان، وليس فيه أي خطورة، ولله الحمد، ووقت الرمي أيضا فيه متسع.

الحجاج بالبيت، فيجب على مَن فعل ذلك إعادة الطواف بعد الرمي، فإن لم يعد كان حكمه حكم من تركه.

(خ)، بعض الحجاج يمكثون بمكة بعد طواف الوداع، فلا يكون آخر عهدهم بالبيت.

(ص)، هذا خلاف ما أمر به النبي ﷺ وبيّنه لأمته بفعله، ولكن رخص أهل العلم الإقامة بعد الوداع للحاجة إذا كانت عارضة كبيرة، كما لو أقيمت الصلاة بعد طوافه للوداع فصلاها، أو حضرت جنازة فصلى عليها، أو كان له حاجة تتعلق بسفره كشراء متاع وانتظار رفقة ونحو ذلك. فمن أقام بعد طواف للوداع إقامة غير مرخص فيها وجبت عليه إعادته.

(خ)، بعض الحجاج يخرجون من المسجد بعد طواف الوداع على أقفيتهم، يزعمون بذلك تعظيم الكعبة.

(ص)، هذا خلاف السنة، بل هو من البدع التي حذرنا منها النبي ﷺ.

(خ)، بعض الحجاج يلتفتون للكعبة عند باب المسجد بعد انتهائهم من طواف الوداع، ودعاؤهم هناك كالمودعين للكعبة.

(ص)، هذا من البدع؛ لأنه لم يرد عن النبي ﷺ ولا عن خلفائه الراشدين.

فضل المدينة، وآداب الزيارة:

○ خصَّ الله ﷻ مدينة رسوله ﷺ بخصائص لم يخص بها غيرها، كما ثبت ذلك في أحاديث صحيحة، سيأتي ذكر بعضها.

○ والمدينةُ حرَم من عَير إلىٰ ثور، وحرمتها كحرمة مكة، وبركتها مضاعفة علىٰ بركة مكة؛ لما ثبت عن عائشة ﵂ أنها قالت: قدِمنا المدينة وهي أوبأ أرض الله، فقال رسول ﷺ: «**اللهم حبب إلينا المدينة كما حببت مكة أو أشد، وصحّحها، وبارك لنا في صاعها ومُدّها، وحوِّل حُماها إلىٰ الجحفة**». [البخاري ومسلم].

○ والمدينة منطَلَق الرسالة، وهي مدينة العلم، ولازالت -ولله الحمد- مصدرا للعلوم الإسلامية إلىٰ يومنا هذا، علومها شعّت في الأرض كلها، وفيها تدرّس العقيدة الصافية والعبادة الصحيحة، ومَن نَسبَ علمَه إليها -من أعجمي وعربي- لوقي بالقبول عند الناس.

○ وزائر المدينة لم يأتها إلا تقرّبا إلىٰ الله ﷻ، وحبًّا لساكنها عليه الصلاة والسلام، ومحبة النبي ﷺ تستلزم: طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما نهىٰ عنه وزجر، وألا يعبد الله إلا بما شرع.

وقد أمر النبي ﷺ بالاتباع، وحذر من الابتداع، وحذر من الذين ضلوا وأضلوا، فهلكوا وأهلكوا.

فعلىٰ زائر المدينة النبوية أن يلتزم بآداب الزيارة، فيتعلم هذه الآداب، ويأتي بها علىٰ الوجه المشروع، ويحذر من البدع التي أحدثها الناس فيها.

من فضائل المدينة النبوية[1]:

○ مدينة الرسول الكريم ﷺ طيبة الطيبة؛ مهبط الوحي، ومتنزل جبريل الأمين علىٰ الرسول الكريم ﷺ، وقد شرفها الله وفضلها، وجعلها خير البقاع بعد مكة، وهي مأرز الإيمان، وموطن الذين تبوؤوا الدار والإيمان، وهي العاصمة الأولىٰ للمسلمين، فيها عقدت ألوية الجهاد، ومنها شع النور، وهي دار هجرة المصطفىٰ ﷺ، وفيها عاش آخر حياته ﷺ، وبها مات، وفيها قبر، ومنها يبعث، وقبره أول قبر يَنشق عن صاحبه، ولا يُقطع بمكان قبر أحد من الأنبياء سوىٰ مكان قبره ﷺ.

ومن فضائل المدينة النبوية:

○ أن الله تعالىٰ جعلها حرما آمنا، كما جعلَ مكة حرما آمنا:

قال ﷺ: «إن إبراهيم حرم مكة، وإني حرمت المدينة». [مسلم].

ولم يأت دليل ثابت يدل علىٰ تحريم شيءٍ غير مكة والمدينة.

والمقصود بالحرم في مكة والمدينة: ما تحيط به الحدود لكل منهما، وما شاع من إطلاق الحرم علىٰ المسجد النبوي فقط فهو من الخطأ الشائع.

○ أن الإيمان يأرِز إليها:

معنىٰ ذلك: أن الإيمان يتجه إليها، ويكون فيها، والمسلمون يؤمونها؛ إيمانا لهذه البقعة المباركة ومحبة لها.

قال ﷺ: «إن الإيمان ليأرز إلىٰ المدينة كما تأرز الحية إلىٰ جحرها». [البخاري ومسلم].

---

(١) انظر: «فضل المدينة وآداب سكناها وزيارتها»، للشيخ العلامة: عبد المحسن بن حمد العباد البدر، حفظه الله، بتصرف واختصار.



○ دعاء النبي ﷺ لها بالبركة:

قال ﷺ: «اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مدنا». [مسلم].

○ أن الله ﷻ سماها: «طابة»، والنبي ﷺ سماها «طابة»، و«طيبة»:

قال النبي ﷺ: «إنَّ الله سَمَّىٰ المدينة طابة». [مسلم].

و«طابة»، و«طيبة»؛ لفظان مشتقان من الطِّيب، ويدلان علىٰ الطّيب، فهما لفظان طيّبان، أطلقا علىٰ بقعةٍ طيبة.

○ أنها قرية تأكل القرىٰ:

وفُسِّرت أن الغلبة تكون لها علىٰ غيرها من القرىٰ، وفسرت بأنها تجلب إليها الغنائم التي تحصل في الجهاد في سبيل الله، وكل من هذين الأمرين قد وقع.

قال ﷺ: «أمِرت بقريةٍ تأكل القرىٰ-يعني: أمر بالهجرة إلىٰ هذه القرية التي تأكل القرىٰ- يقولون لها: يثرب، وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد». [البخاري ومسلم].

○ أنها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال:

قال ﷺ: «علىٰ أنقاب المدينة ملائكة، لا يدخلها الطاعون ولا الدجال». [البخاري ومسلم].

○ عِظَمُ شأنها، وخطورة الإحداث فيها:

قال ﷺ: «المدينة حرم ما بين عيرٍ إلىٰ ثور، من أحدث فيها حدثا، أو آوىٰ محدثا؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صَرفا ولا عَدلًا». [البخاري ومسلم].

○ وَعيدُ مَن أراد أهل المدينة بسوء:

قال ﷺ: «ولا يريد أحدٌ أهلَ المدينة بسوء؛ إلا أذابه الله في النار ذوب

الرصاص، أو ذوب الملح في الماء». [مسلم].

○ **حث النبي ﷺ علىٰ الصبر علىٰ لأوائها وجَهدها:**

قال ﷺ: «المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، لا يدَعُها أحدٌ رغبةً عنها إلا أبدل الله فيها مَن هو خير منه، ولا يَثبُت أحد علىٰ لأوائها وجَهدها إلا كنتُ له شفيعًا أو شهيدًا يوم القيامة». [مسلم].

○ **أنها تنفي الخبيث من الناس:**

كما في قوله ﷺ في الحديث المتقدم: «وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد»(١).

المسجد النبوي، ومسجد قباء:

ومما اشتملت عليه هذه المدينة: مسجدان عظيمان، هما:

١: مسجد الرسول الكريم ﷺ:

○ وقد جاء في فضله أحاديث، منها:

قوله ﷺ: «لا تُشدُّ الرحال إلا إلىٰ ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصىٰ». [البخاري ومسلم].

وأيضا جاء ما يدل علىٰ فضل الصلاة فيه، وأنها خيرٌ من ألف صلاة:

قال ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام». [البخاري ومسلم].

(١) فليحذر كل عاقل من ذلك، فإن هذا وعيد الصادق المصدوق، الذي يصدقه ربه بتحقيق ما أخبر عنه. ولقد رأيت أشخاصا نفتهم المدينة بسبب ما كانوا عليه، وأسأل الله ألا يصيبنا بما أصابهم، وألا يجعلنا وساكنيها ممن تنفيهم المدينة، ويجعلنا ممن طاب ونصح، ولا يجعلنا ممن خبث وأخرج.

تنبيهات حول هذا المسجد المبارك:

الأول: أن التضعيف لأجر الصلاة فيه بأكثر من ألفٍ ليس مُقيَّدًا بالفرض دون النفل، بل لهُما جميعا[(١)].

الثاني: أن التضعيف الوارد في الحديث يشمل كل ما أضيف إلىٰ المسجد من زياداتٍ.

الثالث: أداء صلاة الفريضة في الصفوف الأمامية أفضل من أدائها بالروضة؛ لقوله ﷺ: «خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها».

الرابع: التضعيف بأكثر من ألف خاص بمن كانت صلاته في المسجد وساحاته التابعة له، أما من صلىٰ في الشوارع؛ فلا يحصل له التضعيف، لكن يحصل له أجر الجماعة إذا كانت الصفوف متصلة[(٢)].

الخامس: شاع عند كثيرٍ من الناس أن من قدم إلىٰ المدينة؛ فعليه أن يصلي أربعين صلاة في مسجد الرسول ﷺ، والحديث الوارد فيه حديث ضعيف لا تقوم به الحجة.

السادس: ابتلي كثير من المسلمين ببناء المساجد علىٰ القبور، أو دَفنِ الموتىٰ في المساجد، وقد يتشبث بعضهم لتسويغ ذلك بوجود قبره ﷺ في مسجده.

---

(١) وصلاة النافلة للرجل في البيت، وصلاة المرأة في بيتها؛ أفضل من الصلاة في المسجد النبوي لمن كان في المدينة، وأفضل من الصلاة في المسجد الحرام لمن كان في مكة، والتفاضل بين صلاة النافلة في المسجد وصلاتها في البيت كالتفاضل بين الفريضة والتطوع، فقد جاء في حديث أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: «فضلُ صلاةِ الرجلِ في بيته علىٰ صلاتِه حيث يراهُ الناس، كفضلِ الفريضةِ علىٰ التطوُّع».

(٢) وأما الذين يصلّون أمام محلاتهم بغير اتصال للصفوف؛ فصلاتهم لا تصح، فليتقوا الله، وليدخلوا المسجد، وليَصِلوا الصفوف، ولا يجعلوا للشيطان سبيلا عليهم في إبعادهم عن الخير؛ وأي خير أعظم من أداء فريضة الله تعالىٰ.



ويجاب عن هذه الشبهة: بأن النبي ﷺ هو الذي بنىٰ المسجد، وبنىٰ بيوته، ومنها بيت عائشة الذي دفن فيه ﷺ، وبقيت هذه البيوت كما هي خارج المسجد، وفي أثناء خلافة بني أمية وُسِّع المسجدُ، وأُدخل بيت عائشة الذي قُبِرَ فيه ﷺ في المسجد، وقد جاء عن النبي ﷺ أحاديث مُحكمة، لا تقبل النسخ، تدل علىٰ تحريم اتخاذ القبور مساجد، منها: حديث جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه الذي سمعه من رسول الله ﷺ قَبْل وفاته بخمس ليالٍ، قال فيه: سمعتُ رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس يقول: «إني أبرأ إلىٰ الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنتُ متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك». [مسلم].

بل إن النبي ﷺ لما نزَل به الموت حذر من اتخاذ القبور مساجد، كما في الصحيحين عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالا: «لما نزَل برسول الله ﷺ، طفِق يطرحُ خميصة علىٰ وجهه، فإذا اغتمَّ كشفها عن وجهه، فقال وهو كذلك: «لعنةُ الله علىٰ اليهود والنصارىٰ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، يُحذِّر ما صَنعوا».

فلا يجوز لأحدٍ من المسلمين ترك ما دلت عليه هذه الأحاديث الصحيحة المُحكمة، والتعويل علىٰ عمل حصل في أثناء عهد بني أمية[1].

(١) والاحتجاج بأفعالٍ من لا يُحتج بفعلهم لا يجوز. وإدخال القبر في المسجد لم يكن من باب التعظيم له، أو التعبد لله بذلك، وإنما كان لحاجة، وكثير من العلماء في وقتها كرهوا ذلك، ولم يجيزوه.
ولا يجوز أن يتعمد المصلي: الصلاة إلىٰ جهة القبر، ويقصد بذلك التقرب إلىٰ الله، فهذه وسيلة شركية، لا يجوز فعلها.

٢: مسجد قباء:

هو ثاني المسجدين اللذين لهما فضل وشأن في المدينة، وقد أسسا علىٰ التقوىٰ من أول يوم.

وقد جاء عن النبي ﷺ من فعله وقوله ما يدل علىٰ فضل الصلاة في مسجد قباء.

أما فِعله: فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبتٍ، ماشيا وراكبا، فيصلي فيه ركعتين». [البخاري ومسلم].

وأما قوله: فعن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تطهر في بيته، ثم أتىٰ مسجد قباء، فصلىٰ فيه صلاة؛ كان له أجر عمرة». [ابن ماجه وغيره].

وقوله: «**فصلىٰ فيه صلاة**» يشمل الفرض والنفل.

ولم يَرِد في السنة ما يدل علىٰ فضل مساجد أخرىٰ في المدينة غير هذين المسجدين[1].

آداب الزيارة:

ماذا ينوي الزائر بزيارته؟:

ينبغي أن يُعلَم أن المشروع في حق من أراد القدوم إلىٰ المدينة: أن يقصد بسفره إليها: زيارة مسجد الرسول ﷺ، وشد الرحل إليه؛ لقوله ﷺ: «لا تُشدّ الرحال إلا إلىٰ ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصىٰ». [البخاري ومسلم].

وهذا الحديث يدل علىٰ منع شد الرحل إلىٰ أي مكانٍ -مسجدٍ أو غيره- للتقرب إلىٰ الله في تلك البقعة التي يسافر إليها؛ لما ورد في سنن

(١) فالمزارات التي تسوّق للعوام -كمسجد الخندق، أو مسجد القبلتين، أو السبع المساجد، أو غيرها-؛ لا يُشرع زيارتها، والتعبد لله بزيارتها من البدع المحدثة، وكل بدعة ضلالة.

النسائي عن أبي هريرة ﷺ قال: (لقيتُ بصرة بن أبي بصرة الغفاري ﷺ فقال: مِن أين جئتَ؟ قلت: مِن الطّور، قال: لو لقيتك مِن قَبْل أن تأتيه لَمْ تأته، قلت له: وَلِمَ؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تُعمَل المَطيُّ إلا إلىٰ ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي، ومسجد بيت المقدس». وهو حديث صحيح، وفيه استدلال بصرة ابن أبي بصرة الغفاري ﷺ علىٰ منع شد الرحل إلىٰ المساجد أو غيرها سوىٰ هذه المساجد الثلاثة.

الأماكن التي يشرع زيارتها بالمدينة:

ومَن وصَل إلىٰ هذه المدينة المباركة؛ فإنه يُشرع له زيارة مسجدين وثلاث مقابر.

أما المسجدان: فهما: مسجد الرسول ﷺ ومسجد قباء، وقد مر بعض الأدلة علىٰ فضل الصلاة فيهما.

أما المقابر الثلاث التي يُشرع زيارتها: فهي: قبر الرسول ﷺ وقبرا صاحبيه أبي بكر وعمر ﷺ، ومقبرة البقيع، ومقبرة شهداء أحد.

زيارة قبر النبي ﷺ، وزيارة قبري صاحبيه:

يأتي الزائر من الجهة الأمامية، فيستقبل القبر، ويزور زيارة شرعية، ويحذر من الزيارة البدعية.

فالزيارة الشرعية: أن يسلم علىٰ النبي ﷺ، ويدعو له بأدب وخفض صوتٍ، فيقول: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، صلىٰ الله وسلم وبارك عليك، وجزاك أفضل ما جزىٰ نبيا عن أمته، ثم يسلم علىٰ أبي بكر ﷺ ويدعو له، ثم يسلّم علىٰ عمر ﷺ ويدعو له.

وأما الزيارة البدعية: فهي التي تشتمل علىٰ أمورٍ:

الأول: أن يدعو رسول الله ﷺ، ويستغيث به، ويطلب منه قضاء الحاجات وكشف الكربات، أو غير ذلك مما لا يطلب إلا من الله، فإن الدعاء عبادة، والعبادة لا تكون إلا لله وحده، وقد قال ﷺ: «الدعاء هو العبادة». [حديث صحيح، أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما].

فالله تعالىٰ هو الذي يُرجىٰ ويُدعىٰ، والرسول ﷺ يُدعىٰ له، ولا يُدعىٰ، وكذلك غيره من أصحاب القبور؛ يُدعىٰ لهم، ولا يُدْعَون.

الثاني: أن يضع يديه علىٰ صدره كهيئة الصلاة؛ فإن ذلك لا يجوز؛ لأن هذه هيئة خضوعٍ وذل لله ﷻ، شُرِعت في الصلاة، حيث يكون المسلم قائما في صلاته يناجي ربه، وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ في حياته إذا وَصَلُوا إليه لا يضعون أيديهم علىٰ صدورهم عند سلامهم عليه، ولو كان خيرا لسبقوا إليه.

الثالث: أن يمسح علىٰ الجدران والشبابيك التي حول قبره ﷺ، وكذا أيّ مكانٍ من المسجد أو غيره، فإنّ ذلك لا يجوز؛ لأنه لَم تأت به السنة، وليس من فِعل السَّلف الصالح، وهو وسيلة إلىٰ الشرك[1].

قال النووي في «المجموع شرح المهذب»، في شأن مسح وتقبيل جدار قبره ﷺ: (ولا يُلتَفت إلىٰ مُحدَثات العوام وغيرهم وجَهالاتهم، وقد ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «من أحدث في ديننا هذا ما ليس منه فهو رد»...، ومن خطر بباله أن المسح باليد ونحوه أبلغ في البركة، فهو من جهالته وغفلته؛ لأن البركة إنما هي فيما وافق الشرع، وكيف يبتغىٰ الفضل في مخالفة الصواب).

---

(١) فإذا كان لا يجوز مسح الكعبة ولا أستارها، فكيف بغيرها من الأماكن.

الرابع: أن يطوف الزائر بقبره ﷺ، فإن ذلك حرام؛ لأن الله لم يَشرع الطواف إلا حول الكعبة.

الخامس: أن يرفع الصوت عند قبره ﷺ، فإن ذلك غير سائغ؛ لأن الله أدَّبَ المؤمنين لمَّا كان النبي ﷺ بَيْنَ أظهرهم، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۝٢﴾ [الحُجُرات:٢]. وهو ﷺ مُحترَم في حياته وبَعْدَ وفاته.

السادس: أن يستقبل القبر من مكان بعيد -سواء كان في المسجد أو خارجه- ويسلّم عليه ﷺ. وقد قال شيخُنا الشيخ عبد العزيز بن باز: في مَنسكه: (وهو بهذا العمل أقربُ إلىٰ الجفاء منه إلىٰ الموالاة والصفاء).

ومما يُنبَّه عليه: ينبغي لمن طُلِب منه أن يُبلّغ سلامه للرسول ﷺ أن يقول للطالب: أكثِر من الصلاة والسلام عليه ﷺ، والملائكة تبلّغ ذلك إلىٰ الرسول ﷺ، لقوله ﷺ: «إن لله ملائكة سيّاحين، يبلّغوني عن أمتي السلام». [حديث صحيح، رواه النسائي وغيره].

حكم إطالة الوقوف عند قبر النبي ﷺ:

لا ينبغي إطالة الوقوف عند قبره ﷺ، ولا الإكثار من الزيارة؛ لما في ذلك من الإفضاء إلىٰ الغلو، وقد خص الله نبيه ﷺ دون أمته بأن الملائكة تبلغ السلام إليه من كل مكانٍ، فإنه ﷺ لما نهىٰ عن اتخاذ قبره عيدا أرشد إلىٰ ما يقوم مقام ذلك بقوله: «وصلّوا عليَّ، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم». أي: بواسطة الملائكة[1].

---

(١) ولا يشرع عند مغادرة المدينة توديع المسجد، أو توديع النبي ﷺ والسلام عليه.

هل هناك تلازم بين الحج والعمرة وبين الزيارة؟

لا تلازم بين الحج والعمرة وبين الزيارة، فيمكن لمن جاء حاجا أو معتمرا أن يعود إلىٰ بلده دون أن يأتي إلىٰ المدينة، ومن جاء إلىٰ المدينة من بلده يمكن أن يعود دون أن يحج أو يعتمر، ويمكن أن يجمع بين الحج والعمرة والزيارة في سفرةٍ واحدةٍ.

وأما ما يروىٰ من أحاديث في زيارة قبره ﷺ، مثل حديث: «من حج، ولم يزرني؛ فقد جفاني»، وحديث: «من زارني بعد مماتي، فكأنما زارني في حياتي»؛ فهذه الأحاديث وأشباهها لا تقوم بها حجة؛ لأنها موضوعة أو ضعيفة جدا.

زيارة قبور البقيع، وقبور شهداء أحد:

وأما زيارة قبور البقيع وزيارة قبور شهداء أحد؛ فهي مستحبة إذا كانت علىٰ وَجهٍ مشروع، ومُحرَّمة إذا كانت علىٰ وَجهٍ مُبتَدع.

فالزيارة الشرعية: هي التي يُؤتىٰ بها وِفقًا لما جاء عن الرسول ﷺ، مشتملة علىٰ انتفاع الحي الزائر، وانتفاع الميّت المزور.

فالحيّ الزائر يستفيد ثلاث فوائد:

الأولىٰ: تذكر الموت.

والثانية: فعله الزيارة، وهي سنة سنها رسول الله ﷺ، فيؤجَر علىٰ ذلك.

والثالثة: الإحسان إلىٰ الأموات المسلمين بالدعاء لهم، فيؤجَر علىٰ هذا الإحسان.

وأما الميت المزور: فإنه يستفيد في الزيارة الشرعية: الدعاء له، والإحسان إليه بذلك.

ويستحب لزائر القبور أن يدعو لهم بما ثبت عن رسول الله ﷺ في ذلك، ومنه: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم للاحقونّ، أسأل الله لنا ولكم العافية»[1]. [مسلم].

وأما الزيارة البدعية: فهي التي يؤتىٰ بها علىٰ غير الوجه المشروع، كأن تقصد القبور لدعاء أهلها، والاستغاثة بهم، وطلب قضاء الحاجات منهم، ونحو ذلك، فإن هذه الزيارة يتضرر بها الحي،؛ لأنه فعل أمرا لا يجوز؛ إذ هو شرك بالله، والميت لا ينتفع؛ لأنه لم يدع له، وإنما دعي من دون الله.

حكم زيارة المرأة لقبر النبي ﷺ:

مسألة زيارة النساء للقبور؛ الراجح فيها: المنع؛ لقوله ﷺ: «لَعَنَ الله زوَّارات القبور». [أخرجه الترمذي وغيره، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح].

وأيضا؛ لما في النساء من الضعف، وقلة الصبر عن البكاء والنياحة[2].

وأيضا؛ فإن القول بالمنع أحوط؛ لأن المرأة إذا تركت الزيارة؛ لم يفتها إلا أمر مستحب، وإذا حصلت منها الزيارة؛ تعرضت للّعنة.

وصلىٰ الله وسلم وبارك علىٰ عبده ورسوله نبينا محمد وعلىٰ آله وأصحابه أجمعين.

❁ ❁ ❁

---

(١) والسلام المذكور هو لعامة الموتىٰ. وإذا زرت قريبا أو صديقا أو غيرهما ممن تعرفه، فالسنة في السلام: أن تأتي القبر من جهة الرأس، وتكون أنت بينه وبين القبلة، وتسلم عليه، ثم تتحول، وتجعله بينك وبين القبلة، ثم تدعو له.

(٢) وواقع كثير من النساء اليوم عند زيارتهن قبر النبي ﷺ: أنهن يرفعن الأصوات، ويحصل بينهن التدافع والشجار، وأشد من ذلك وأعظم: ما تفعله بعض النساء من الشركيات؛ كطلب الغوث، أو الولد، أو الرزق من النبي ﷺ. والنبي ﷺ حمىٰ جناب التوحيد، وسدَّ ذرائع الشرك.

تنبيهات وإرشادات لزائري مسجد النبي ﷺ[1]:

أخي الزائر الكريم:

مِن تمام النصح لك والصدق معك: أن نبين لك ما لا يجوز فعله أثناء وجودك في المسجد النبوي الشريف، لتحذَر منه، وتبتعد عنه، لتسلم لك رحلتك، ويحفظ الله لك عملك، ويعظم لك أجرك.

بعض الزوار تدفعهم إلىٰ فعل ما لا يجوز: نيةٌ حسنة وحُسنُ مَقصد، ولكن ذلك لا يعفيهم من المسؤولية أمام الله، ولا يُعفي طلبة العلم من واجب الإرشاد والنصح، ولا يُعفي العاطفة نفسها من المسؤولية؛ لأن عاطفة المسلم محكومة باتباع سنة رسول الله ﷺ، وتابعة لها، لا خارجة عليها. وقد ذم الله من اتخذ هواه قائدا له، قال تعالىٰ: ﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ [الفرقان:٤٣].

ولهذا وجب نصحك بهذه النصائح:

- احرص علىٰ الذّكر الوارد عند دخولك وخروجك من مسجد النبي ﷺ.
- لا تنحني عند السلام علىٰ رسول الله ﷺ، ولكن قِف بسكينة وأدَب ووقار.
- تجنب رفع الصوت عند السلام علىٰ رسول الله ﷺ، واحذَر فيه من إحباط العمل.

---

(١) انظر: «آداب زيارة المسجد النبوي الشريف» إعداد: وكالة الرئاسة العامة لشؤون المسجد النبوي، الطبعة الأولىٰ: ١٤٣٨هـ، ص ١٧، بتصرف يسير.

○ لا تتمسح بجدار أو أسطوانات أو أبواب المسجد النبوي، أو المنبر أو المحاريب، أو الشباك الذي حول الحجرة النبوية؛ التماسًا للبركة، فإن ذلك لا يجوز.

○ لا تستقبِل الحُجرة عند الدعاء؛ لأن الدعاء قبلته الكعبة.

○ لا تستقبل بالدعاء عند منبر رسول الله ﷺ، واكتف بالسلام عليه وعلىٰ صاحبيه.

○ لا يجوز كتابة رسائل فيها دعاءٌ للنبي ﷺ، ووضعها علىٰ شباك الحجرة، أو في الروضة، فإن هذا منكر لا يجوز.

○ لا يجوز الطواف بالقبر الشريف، فالطواف عبادة لا تجوز إلا بالكعبة المشرفة، تعظيما وامتثالا لأمر الله.

○ احرص -أخي الزائر- علىٰ التزود من الطاعات، وفعل الخير في مدة بقائك بالمدينة النبوية، واحرص علىٰ صلاة الفرض جماعة بالمسجد النبوي، وأكثِر من صلاة النوافل بالروضة الشريفة.

○ إذا أردت الصلاة في الصفوف الأولىٰ أو في الروضة الشريفة؛ فبكِّر بالحضور إلىٰ المسجد النبوي، ولا تحضر متأخرا، ثم تتخطىٰ رقاب الناس.

○ لا تمُرّ بين يَدَي المصلين.

○ احرص -أخي الزائر- علىٰ النظافة والتطيب، وإزالة الروائح الكريهة، والبَس أفضل ملابسك.

○ حافظ علىٰ نظافة المسجد النبوي وساحته، ولا تؤذ إخوانك المصلين بالبصاق أو التمخّط.

○ لا تترك أبناءك يلهُون ويعبثون في المسجد النبوي، يرفعون أصواتهم، فإن هذا يتنافىٰ مع الأدب في مسجده ﷺ.

○ تجنَّب الأماكن المزدحمة، واتَّجه إلىٰ الأماكن التي فيها متسع من المسجد.

○ عليك بالسكينة، وعدم الجري والمدافعة عند السماح بدخول الروضة الشريفة.

○ لا تُخرِج المصاحف من المسجد النبوي الشريف؛ لأنها وَقفٌ عليه.

○ أكثِر من التضرع والدعاء وتوثيق العهد مع الله علىٰ التوبة الصادقة.

○ لا تتقدم علىٰ الإمام عند صلاتك في أوقات الزحام بالساحات الأمامية.

○ إذا رأيتَ زحاما عند الأبواب، فعليك المكث بالمسجد قليلا حتىٰ يخف الزحام.

○ تجنب افتراش ساحات المسجد النبوي.

○ لا تجلس في مداخل المسجد مع وجود السّعة في الداخل.

○ شرب الدخان محرم، وهو من الخبائث، وهو ممنوع في ساحات المسجد النبوي، وخارج الأسوار والممرات الخاصة بالمسجد. ويجب علىٰ المسلم أن يطهر الحرمين من الدخان، لأنهما أطهر بقاع الأرض، فمن كان يؤمن بالله فليتقه، ولا يؤذي عباد الله وملائكته في أطهر بقاع الله.

○ جميع أبواب المسجد النبوي مُسمّاة ومُرقّمة، وعليك -أخي الزائر- معرفة اسم ورقم الباب الذي دخلت منه، لتعود منه عند الخروج من المسجد.

○ عند وضع حذائك في مكان مَا؛ عليكَ معرفة ذلك المكان بحفظ رقم الدولاب.

○ حاول التعاون مع توجيهات المراقبين بالمسجد النبوي، الذين وُجدوا لخدمتك وتيسير سبل الراحة لك.

وفقك الله، وسدّد خطاك، وتقبّل الله منك طاعتك وعبادتك.

التوسل وأحكامه[1]:

التوسل: اتخاذ الوسيلة؛ والوسيلة: (كل ما يوصل إلىٰ المقصود)، فهي من الوَصل.

والتوسل في دعاء الله تعالىٰ: أن يقرن الداعي بدعائه ما يكون سببًا في قبول دعائه.

ولا بد من دليل علىٰ كون هذا الشيء سببًا للقبول؛ ولا يعلم ذلك إلا من طريق الشرع؛ فمن جعل شيئًا من الأمور وسيلة له في قبول دعائه بدون دليل من الشرع فقد قال علىٰ الله ما لا يعلم؛ إذ كيف يدري أن ما جعله وسيلة مما يرضاه الله تعالىٰ، ويكون سببًا في قبول دعائه؟!

والدعاء من العبادة، والعبادة موقوفة علىٰ مجيء الشرع بها.

وقد أنكر الله تعالىٰ علىٰ من اتبع شرعًا بدون إذنه، وجعله من الشرك، فقال تعالىٰ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى:٢١]، وقال تعالىٰ: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ [التوبة:٣١].

والتوسل في دعاء الله تعالىٰ قسمان:

○ القسم الأول: أن يكون بوسيلة جاءت بها الشريعة، وهو أنواع:

▣ النوع الأول: التوسل بأسماء الله تعالىٰ وصفاته، وأفعاله.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف:١٨٠]، فيقول: اللهم يا رحيم! ارحمني، ويا غفور! اغفر لي، ونحو ذلك؛ وفي الحديث عن

(١) انظر: «مجموع فتاوىٰ ورسائل فضيلة الشيخ محمد العثيمين» (٢/ ٣٤٠)، بتصرف يسير.

النبي ﷺ أنه قال: «**اللهم! بعلمك الغيب، وقدرتك علىٰ الخلق، أحيني ما علمت الحياة خيرًا لي**». [النسائي].

▣ **النوع الثاني**: التوسل إلىٰ الله تعالىٰ بالإيمان به وطاعته؛ كقوله تعالىٰ عن أولي الألباب: ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾﴾ [آل عمران:١٩٣].

▣ **النوع الثالث**: أن يتوسل إلىٰ الله بذكر حال الداعي المبيّنة لاضطراره وحاجته، كقول زكريا عليه الصلاة والسلام: ﴿رَبِّ إِنِّى وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّى وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيًّا ﴿٤﴾﴾ [مريم:٤].

▣ **النوع الرابع**: أن يتوسل إلىٰ الله بدعاء من تُرجىٰ إجابته؛ كطلب الصحابة ﭫ من النبي ﷺ أن يدعو اللهَ لهم، مثل قول الرجل الذي دخل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب، فقال: (ادع الله أن يُغيثنا). [البخاري ومسلم].

وهذا إنما يكون في حياة الداعي، أما بعد موته فلا يجوز؛ لأنه لا عمل له، فقد انتقل إلىٰ دار الجزاء؛ ولذلك لما أجدب الناس في عهد عمر بن الخطاب ﭬ لم يطلبوا من النبي ﷺ أن يستسقي لهم؛ بل استسقىٰ عمر بالعباس عم النبي ﷺ، فقال له: قم، فاستسق؛ فقام العباس فدعا. [البخاري].

○ **القسم الثاني: أن يكون التوسل بوسيلة لم يأت بها الشرع:**

وهي نوعان:

▣ **أحدهما**: أن يكون بوسيلة أبطلها الشرع؛ كتوسل المشركين بآلهتهم؛ وبطلانُ هذا ظاهر.

▣ **الثاني**: أن يكون بوسيلة سكت عنها الشرع: وهذا مُحرّم؛ وهو نوع من الشرك، مثل أن يتوسل بجاه شخص ذي جاه عند الله، فيقول: (أسألك بجاه نبيك)، فلا يجوز ذلك؛ لأنه إثبات لسبب لم يعتبره

الشرع، ولأن جاه ذي الجاه ليس له أثر في قبول الدعاء؛ لأنه لا يتعلق بالداعي، ولا بالمدعو، وإنما هو من شأن ذي الجاه وحده، فليس بنافع لك في حصول مطلوبك أو دفع مكروبك.

❁❁❁

حكم التوسل بالنبي ﷺ:

○ التوسل بالرسول عليه الصلاة والسلام ثلاثةُ أقسام:

▫ **القسم الأول**: أن يتوسل بالإيمان به، واتباعه؛ وهذا جائز في حياته، وبعد مماته.

▫ **القسم الثاني**: أن يتوسل بدعائه، أي: بأن يطلب من الرسول ﷺ أن يدعو له؛ فهذا جائز في حياته، وغير جائز بعد مماته؛ لأنه بعد مماته متعذر.

▫ **القسم الثالث**: أن يتوسل بجاهه ومنزلته عند الله؛ فهذا لا يجوز، لا في حياته، ولا بعد مماته؛ لأنه ليس وسيلة؛ إذ إنه لا يوصل الإنسان إلىٰ مقصوده؛ لأنه ليس من عمله.

○ فإذا قال قائل: جئتُ إلىٰ الرسول ﷺ عند قبره، وسألته أن يستغفر لي، أو أن يشفع لي عند الله فهل يجوز ذلك أو لا؟

قلنا: لا يجوز.

وأما ما يُروىٰ عن العتبي، أن أعرابيًّا جاء إلىٰ قبر النبي ﷺ، فقال: (السلام عليك يا رسول الله، سمعتُ الله يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾ [النساء:٦٤]، وقد جئتك مستغفرًا من ذنوبي، مستشفعًا بك إلىٰ ربي)، وذكر تمام القصة؛ فهذه كذب، لا تصح؛ والآية ليس فيها دليل

لذلك؛ لأن الله يقول: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ ﴾، ولم يقل: (إذا ظلموا أنفسهم)، و«إذ» لما مضىٰ لا للمستقبل؛ والآية في قوم تحاكموا، أو أرادوا التحاكم إلىٰ غير الله ورسوله، كما يدل علىٰ ذلك سياقها السابق واللاحق.

واستغفار الرسول ﷺ بعد مماته أمر متعذر؛ لأنه ﷺ قال: «**إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**». [مسلم].

❀ ❀ ❀

حكم التوسل بالصالحين:

○ التوسل بالصالحين ينقسم إلىٰ قسمين:

▣ **القسم الأول**: التوسل بدعائهم؛ فهذا لا بأس به؛ فقد كان الصحابة ﭫ يتوسلون برسول الله ﷺ بدعائه: يدعو الله لهم، فينتفعون بذلك؛ واستسقىٰ عمر بن الخطاب ﭬ بعم النبي ﷺ العباس بن عبد المطلب، أي: بدعائه.

▣ **القسم الثاني**: التوسل بذواتهم: فهذا من البدع مِن وجه، ونوع من الشرك من وجه آخر.

فهو من البدع؛ لأنه لم يكن معروفًا في عهد النبي ﷺ وأصحابه.

وهو من الشرك؛ لأن كل من اعتقد في أمر من الأمور أنه سبب، ولم يكن سببًا شرعيًّا؛ فإنه قد أتىٰ نوعًا من أنواع الشرك.

والله الموفق.

المختار من صحيح الأدعية والأذكار:

المقدمة:

أولا: تنبيه مهم:

هل للطواف أو السعي أدعية مخصوصة، وحكم الدعاء في العمرة من كتيبات الأدعية؟

○ **سُئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله هذا السؤال:**

هل للطواف والسعي في الحج أدعية محددة، كما في كتاب يقرؤه الحُجّاج والمعتمرون؟

فأجاب رحمه الله بقوله:

يُشرع الدعاء والذكر في الطواف والسعي بما يسّر الله من الأذكار الشرعية والدعوات الطيبة التي لا محذور فيها، وليس في ذلك شيء محدود، إلا أنه يستحب ختم كل شوط من أشواط الطواف السبعة بالدعاء المعروف: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾. بين الركنين: اليماني والأسود؛ لثبوت ذلك عن النبي ﷺ، كما يُشرع التكبير عند استلام الحجر الأسود وتقبيله، وعند الإشارة إليه إذا لم يتيسر استلامه، وهكذا يُشرع عند استلام الركن اليماني أن يقول الطائف: (بسم الله، والله أكبر).

ويُشرع على الصفا والمروة جميع الأذكار والدعاء الواردة عن النبي ﷺ مع رفع اليدين واستقبال الكعبة وقراءة قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ عند البدء في السعي، كما فعل ذلك النبي ﷺ قائلًا: «﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾، نبدأ بما بدأ الله به». [مسلم]. والله وليّ التوفيق[1].

---

(١) انظر: «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» لسماحته: (١٧/ ٢٢٣).

○ **وسئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله هذا السؤال:**

نرجو من فضيلتكم توضيح حكم استعمال هذا الكتاب الذي يستخدمه الناس للقراءة منه أثناء الأشواط في العمرة أو الحج، ولم يرِد هذا الدعاء الذي فيه عن النبي ﷺ.

فأجاب رحمه الله بقوله:

السائل يُشير إلىٰ منسك صغير، يحمله الحجاج والعُمّار، مكتوب فيه لكل شوط دعاء، دعاء الشوط الأول، دعاء الشوط الثاني، دعاء الشوط الثالث... إلىٰ آخره، وهذه بدعة باتفاق الفقهاء، بدعة لا تزيدك من الله إلا بُعدًا؛ لقول النبي ﷺ: «**إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار**». [النسائي]. أين هذه الأدعية من البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي وابن ماجه والترمذي، وغير ذلك من المسانيد والسنن؟ أين فيها هذا الدعاء لكل شوط؟

وأقول للأخ السائل: إن استعمال هذه الأدعية لا يزيد الإنسان من الله إلا بُعدًا، ولا يزيده إلا ضلالاً. لكن يقول: ماذا أقول؟ قُل ما تريد علىٰ ربك، اسأل ربك ما تريد من حاجات في نفسك، أشخاص في نفسك تريد الدعاء لهم، ادع لأهلك، لإخوانك المسلمين، ادع بما شئت، كرر إذا نفد ما عندك من أدعية، فالإلحاح في الدعاء مطلوب، والنبي ﷺ كان إذا دعا دعا ثلاثًا، وإذا سئمت فاقرأ القرآن، فالأمر واسع، أما أن تحمل هذه البدعة، وتتقرب بها إلىٰ الله؛ فهذا خطأ.

ثم إن في هذه الكتيبات من الأدعية ما ليس بمشروع أصلاً، ومنها ما لا يعرف معناه من قرأه، حتىٰ الذي يقرؤه لا يعرف معناه[1].

(١) انظر: اللقاء الشهري (٧/ ٦).

○ **وسُئل رحمه الله -أيضا- هذا السؤال:**

لو قال قائل: سأحمِل كتيّبًا لأتذكر الأدعية، ولا أجعلها ديدنًا لي، بل مجرّد التذكر، أو أحمل ورقة فيها بعض الأدعية المأثورة للتذكر فقط، فما الحُكم؟

فأجاب رحمه الله بقوله:

هذا لا بأس به، إذا كان الإنسان لا يعرف دعاء مأثورًا، وأراد أن يكتب أدعية مأثورة، يحملها معه يقرأ بها، فلا بأس، لكن الذي تكلمنا عنه: أنه قد خَصَّص كلَّ شوط بدعاء معين، وهذا الدعاء قد لا يعرفه الإنسان، فضلاً عن أن يكون مقصودًا له، وأما دعاءٌ مقصودٌ لك، تَعرِفه، ولم تُخصِّص كل شوط بدعاء مُعيَّن؛ فهذا لا بأس به، ولا حرج فيه[(١)].

ثانيا: من آداب الدعاء وأسباب استجابته:

الحمد لله؛ مُعطي السائلين، ومجيب المضطرين، الذي أمرنا بالدعاء، ووعدنا بالإجابة، فقال تعالىٰ: ﴿ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠]، والصلاة والسلام علىٰ نبينا محمد بن عبد الله، الذي آتاه الله جوامع الكلم، فكان يحب الجوامع من الدعاء، ويَدَعُ ما سواه، ويقول: «**الدعاء هو العبادة**».
[أحمد والترمذي، وهو صحيح].

وبعد: فإن أفضل الدعاء والذِّكر ما كان مأخوذا من كلام ربنا تبارك وتعالىٰ ومِن سنة نبينا محمد ﷺ.

وللدعاء آداب ينبغي للمسلم مراعاتها، حتىٰ تكون سببا في استجابة دعائه، ومنها:

---

(١) انظر: جلسات الحج، ص ٩١.

١- التوبة إلىٰ الله تعالىٰ من جميع الذنوب؛ بالإقلاع عنها، والندم علىٰ فعلها، والعزم علىٰ عدَم العَودة إليها، ورَدّ الحقوق إلىٰ أصحابها.

٢- الإخلاص لله تعالىٰ، والتجرد له، كما قال تعالىٰ: ﴿فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [غافر: ٦٥].

٣- المحافظة علىٰ أوامر الله، واجتناب نواهيه، والإكثار من النوافل بأنواع العبادات.

٤- إظهار غاية التذلل والافتقار إلىٰ الله تعالىٰ، والاستكانة له ﷻ.

٥- أن يكون مطعمك ومشربك وملبسك حلال، ونفقتك من مال طيب، فإن الله تعالىٰ طيب، لا يَقبل إلا الطيب، ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾.

٦- اغتنام الأزمان الفاضلة والأماكن المعظَّمة، التي تُضاعَف فيها الحسنات وتَتنزّل الرّحَمات؛ كالمسجد الحرام، والمشاعر المقدّسة.

٧- تقديم حمد الله والثناء عليه، والصلاة والسلام علىٰ رسوله بيْنَ يدي الدعاء، فهو أحرىٰ للإجابة.

٨- أن تدعو الله تعالىٰ بأسمائه الحسنىٰ وصفاته العليا، ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

٩- أن تَعزِم المسألة، وتوقن بالإجابة، فإن الله تعالىٰ لا مُكرِهَ له، ولا يتعاظمه شيء.

١٠- أن تكرّر الدعاء، وتلحّ فيه، فإن الله ﷻ يحب الملحّين في الدعاء[1].

❁ ❁ ❁

(١) انظر: «صفة العمرة، ويليه: من جوامع الدعاء»، إعداد: إدارة شؤون المصاحف والكتب بالمسجد الحرام.

الأدعية والأذكار[1]:

○ ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴾.

○ «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [البخاري ومسلم].

○ ﴿حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴾.

○ ﴿هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ءَامَنَّا بِهِۦ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا ﴾.

○ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». [الترمذي، وهو حسن لغيره].

○ «سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ للهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ». [مسلم].

○ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ للهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي». [مسلم].

○ ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾.

---

(١) انظر: «**التحقيق والإيضاح**» لسماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله، و«**أدعية وأذكار من الكتاب والسنة الصحيحة**»، للشيخ العلامة: عبد المحسن بن حمد العبّاد البدر، و«**الدعاء من الكتاب والسنة**»، للدكتور سعيد بن علي بن وهف القحطاني.

○ ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾.

○ ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.

○ ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾.

○ ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾.

○ ﴿رَبِّ هَبْ لِى مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾.

○ ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾.

○ ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ (١٩٣) رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾.

○ ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾.

○ ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

○ ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا ۖ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ (١٥٥) ۞ وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾.

○ ﴿عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ (٨٥) وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.

○ ﴿رَبِّ ٱجْعَلْنِى مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ (٤٠) رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ﴾.

○ ﴿رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا﴾.

○ ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا ﴾.

○ ﴿ رَبِّ ٱشْرَحْ لِى صَدْرِى ﴿٢٥﴾ وَيَسِّرْ لِىٓ أَمْرِى ﴾.

○ ﴿ رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴾.

○ ﴿ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾.

○ ﴿ رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴿٩٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ ﴾.

○ ﴿ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾.

○ ﴿ رَّبِّ ٱغْفِرْ وَٱرْحَمْ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾.

○ ﴿ رَبَّنَا ٱصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴾.

○ ﴿ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾.

○ ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِى بِرَحْمَتِكَ فِى عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾.

○ ﴿ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى ﴾.

○ ﴿ رَبِّ هَبْ لِى مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾.

○ ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِىٓ إِنِّى تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾.

○ ﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾.

○ ﴿ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٤﴾ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَٱغْفِرْ لَنَا رَبَّنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾.

○ «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». [أحمد وغيره].

○ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ». [البخاري ومسلم].

○ «اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو، فَلَا تَكِلْنِي إِلَىٰ نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». [أحمد وغيره بإسناد حسن].

○ «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ». [البخاري].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ». [البخاري ومسلم].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ؛ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي». [أحمد وغيره، بإسناد حسن].

○ «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَىٰ دِينِكَ». [أحمد وغيره، بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ». [البخاري ومسلم].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». [البخاري].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ وَالْجُنُونِ وَالْجُذَامِ، وَمِنْ سَيِّءِ الأَسْقَامِ». [أحمد وغيره، بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ، جَنِّبْنِي مُنْكَرَاتِ الأَخْلَاقِ، وَالأَعْمَالِ، وَالأَهْوَاءِ، وَالأَدْوَاءِ». [الحاكم وغيره، بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَىٰ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». [البخاري ومسلم].

○ «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [البخاري ومسلم].

○ «اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَىٰ وَالسَّدَادَ». [مسلم].

○ «رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي كُلِّهِ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ، وَعَمْدِي وَجَهْلِي وَهَزْلِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». [البخاري ومسلم].



○ «اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَجِرْنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الآخِرَةِ». [أحمد وغيره].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّي». [أبو داود وغيره، بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَرَبَّ الأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ، وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الأَوَّلُ، فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الآخِرُ، فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ، فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ، فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ». [مسلم].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ». [مسلم].

○ «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ». [مسلم].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَىٰ وَالتُّقَىٰ وَالْعَفَافَ وَالْغِنَىٰ». [مسلم].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي، وَتَرْحَمَنِي، وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةَ قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ، وَأَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي إِلَىٰ حُبِّكَ». [أحمد وغيره، بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ احْفَظْنِي بِالإِسْلاَمِ قَائِمًا، وَاحْفَظْنِي بِالإِسْلاَمِ قَاعِدًا، وَاحْفَظْنِي بِالإِسْلاَمِ رَاقِدًا، وَلَا تُشْمِتْ بِي عَدُوًّا وَلَا حَاسِدًا. اللَّهُمَّ إِنِّي

أَسْأَلُكَ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ خَزَائِنُهُ بِيَدِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ خَزَائِنُهُ بِيَدِكَ». [الحاكم، بإسناد حسن].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا». [مسلم].

○ «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ». [البخاري ومسلم].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ». [مسلم].

○ «اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحُولُ بِهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ، وَمِنَ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا، اللَّهُمَّ مَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوَّاتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَىٰ مَنْ ظَلَمَنَا، وَانْصُرْنَا عَلَىٰ مَنْ عَادَانَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا». [الترمذي وغيره، بإسناد حسن].

○ «اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي حُبَّكَ، وحُبَّ مَنْ يَنْفَعُنِي حُبُّهُ عِنْدَكَ، اللَّهُمَّ مَا رَزَقْتَنِي مِمَّا أُحِبُّ فَاجْعَلْهُ قُوَّةً لِي فِيمَا تُحِبُّ، اللَّهُمَّ مَا زَوَيْتَ عَنِّي مِمَّا أُحِبُّ فَاجْعَلْهُ فَرَاغًا لِي فِيمَا تُحِبُّ». [الترمذي، بإسناد حسن].

○ «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ، صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَىٰ طَاعَتِكَ». [مسلم].

○ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّهُ وَجِلَّهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ». [مسلم].

○ «اللَّهُمَّ رَبَّ جَبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ». [مسلم].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَىٰ نَفْسِكَ». [مسلم].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ». [البخاري ومسلم].

○ «اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَمِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا، وَمِنْ بَيْنِ يَدَيَّ نُورًا، وَمِنْ خَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي نَفْسِي نُورًا، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا». [البخاري ومسلم].

○ «اللَّهُمَّ أَلْهِمْنِي رُشْدِي، وَأَعِذْنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي». [أحمد وغيره، بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ أَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا، وَاهْدِنَا سُبُلَ السَّلَامِ، وَنَجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَىٰ النُّورِ، وَجَنِّبْنَا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا، وَأَبْصَارِنَا، وَقُلُوبِنَا، وَأَزْوَاجِنَا، وَذُرِّيَّاتِنَا، وَتُبْ عَلَيْنَا، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، وَاجْعَلْنَا شَاكِرِينَ لِنِعَمِكَ، مُثْنِينَ بِهَا عَلَيْكَ، قَابِلِينَ لَهَا، وَأَتِمِمْهَا عَلَيْنَا». [أبو داود وغيره، بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَاذَ بِهِ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ قَضَيْتَهُ لِي خَيْرًا». [ابن ماجه، بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ وَقُدْرَتِكَ عَلَىٰ الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي، اللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَأَسْأَلُكَ كَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ، وَأَسْأَلُكَ الْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَىٰ، وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا يَنْفَدُ، وَأَسْأَلُكَ قُرَّةَ عَيْنٍ لَا تَنْقَطِعُ، وَأَسْأَلُكَ الرِّضَاءَ بَعْدَ الْقَضَاءِ، وَأَسْأَلُكَ بَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَىٰ وَجْهِكَ وَالشَّوْقَ إِلَىٰ لِقَائِكَ، فِي غَيْرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللَّهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ». [النسائي، بإسناد حسن].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، وَاحْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي». [أبو داود وغيره بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ». [الترمذي وغيره بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَسْأَلَةِ، وَخَيْرَ الدُّعَاءِ، وَخَيْرَ النَّجَاحِ، وَخَيْرَ الْعَمَلِ، وَخَيْرَ الثَّوَابِ، وَخَيْرَ الْحَيَاةِ، وَخَيْرَ الْمَمَاتِ، وَثَبِّتْنِي، وَثَقِّلْ مَوَازِينِي، وَحَقِّقْ إِيمَانِي، وَارْفَعْ دَرَجَاتِي، وَتَقَبَّلْ صَلاَتِي، وَاغْفِرْ خَطِيئَتِي، وَأَسْأَلُكَ الدَّرَجَاتِ الْعُلاَ مِنَ الْجَنَّةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فَوَاتِحَ الْخَيْرِ، وَخَوَاتِمَهُ، وَجَوَامِعَهُ، وَأَوَّلَهُ، وَظَاهِرَهُ، وَبَاطِنَهُ، وَالدَّرَجَاتِ الْعُلَا مِنَ الْجَنَّةِ، آمِينْ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا آتِي، وَخَيْرَ مَا أَفْعَلُ، وَخَيْرَ مَا أَعْمَلُ، وَخَيْرَ مَا بَطَنَ، وَخَيْرَ مَا ظَهَرَ، وَالدَّرَجَاتِ الْعُلَا مِنَ الْجَنَّةِ. آمِينْ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَرْفَعَ ذِكْرِي، وَتَضَعَ وِزْرِي، وَتُصْلِحَ أَمْرِي، وَتُطَهِّرَ قَلْبِي، وَتُحَصِّنَ فَرْجِي، وَتُنَوِّرَ قَلْبِي، وَتَغْفِرَ لِي ذَنْبِي، وَأَسْأَلُكَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَا مِنَ الْجَنَّةِ. آمِينْ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تُبَارِكَ فِي نَفْسِي، وَفِي سَمْعِي، وَفِي بَصَرِي، وَفِي رُوحِي، وَفِي خَلْقِي، وَفِي خُلُقِي، وَفِي أَهْلِي، وَفِي مَحْيَايَ، وَفِي مَمَاتِي، وَفِي عَمَلِي، فَتَقَبَّلْ حَسَنَاتِي، وَأَسْأَلُكَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَا مِنَ الْجَنَّةِ. آمِينْ». [الحاكم، بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ حَاسِبْنِي حِسَابًا يَسِيرًا». [أحمد وغيره، بإسناد جيد].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الأَمْرِ، وَالْعَزِيمَةَ عَلَىٰ الرُّشْدِ، وَأَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا، وَلِسَانًا صَادِقًا، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَمُ، إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ». [الطبراني في «الكبير» بإسناد حسن].

○ «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ». [الترمذي بإسناد حسن].

○ «اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». [أبو داود بإسناد حسن].

○ «رَبِّ أَعِنِّي وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ، وَانْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَاهْدِنِي وَيَسِّرِ الْهُدَىٰ لِي، وَانْصُرْنِي عَلَىٰ مَنْ بَغَىٰ عَلَيَّ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَكَّارًا، لَكَ ذَكَّارًا، لَكَ رَهَّابًا، لَكَ مِطْوَاعًا، لَكَ مُخْبِتًا، إِلَيْكَ أَوَّاهًا مُنِيبًا، رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ صَدْرِي». [الترمذي وغيره بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ أَعِنَّا عَلَىٰ ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ». [أحمد وغيره، بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا لاَ يَرْتَدُّ، وَنَعِيمًا لاَ يَنْفَدُ، وَمُرَافَقَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي أَعْلَىٰ جَنَّةِ الْخُلْدِ». [أحمد وغيره، بإسناد حسن].

○ «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لَا قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، وَلَا بَاسِطَ لِمَا قَبَضْتَ، وَلَا هَادِيَ لِمَا أَضْلَلْتَ، وَلَا مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُقَرِّبَ لِمَا بَاعَدْتَ، وَلَا مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ الْمُقِيمَ الَّذِي لَا يَحُولُ وَلَا يَزُولُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْعَيْلَةِ، وَالْأَمْنَ يَوْمَ الْخَوْفِ، اللَّهُمَّ إِنِّي عَائِذٌ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَعْطَيْتَنَا وَشَرِّ مَا مَنَعْتَ، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكَرِّهْ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا

مُسْلِمِينَ، وَأَحْيِنَا مُسْلِمِينَ، وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا مَفْتُونِينَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَهَ الْحَقِّ». [أحمد و البخاري في «الأدب المفرد» بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ مَتِّعْنِي بِسَمْعِي، وَبَصَرِي، وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي، وَانْصُرْنِي عَلَىٰ مَنْ يَظْلِمُنِي، وَخُذْ مِنْهُ بِثَأْرِي». [الترمذي وغيره، بإسناد حسن].

○ «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ». [أحمد، بإسناد صحيح].

○ «أَسْتَغْفِرُ اللهَ العَظِيمَ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، الحَيُّ القَيُّومُ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ». [الترمذي، بإسناد صحيح].

○ «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [البخاري ومسلم].

❀ ❀ ❀

نصائح وتوجيهات للحجاج والمعتمرين والزوار:

أخي الحاج، أخي المعتمر، أخي الزائر:

بعد أن منَّ الله عليك بأداء النسك والزيارة، فهناك نصائح أرجو من الله أن يوفقك للاهتمام بها، ومنها:

○ أن تغتنم وجودك في الحرمين بفعل الأعمال الصالحة، ومنها:

▣ الإكثار من الطواف: ففيه أجر عظيم، قال رسول الله ﷺ: «مَن طاف بهذا البيت أسبوعًا[1]، فأحصاه؛ كان كعتق رقبة، ولا يضع قدمًا ولا يرفع أخرىٰ؛ إلا حط الله عنه خطيئة، وكتب له بها حسنة». [أحمد وغيره].

▣ الحرص علىٰ الصلاة في المسجد الحرام والمسجد النبوي، لأن الأجر مضاعف فيهما. ففي الحديث أن النبي ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام». [البخاري، ومسلم].

▣ الحرص علىٰ التبكير للصلوات.

▣ الإكثار من الصلاة، وقراءة القرآن، والدعاء، والصدقة.

○ ولتكن أثناء وجودك في الحرمين؛ مُستشعرًا لعظمة الله، ومُعظِّمًا لهذه النعمة، ولا يرىٰ الله منك إلا خيرًا.

○ وإن كنتَ مِن أهل السَّعَة؛ فلتتصدق علىٰ الفقراء والمساكين والمحتاجين، ولتطعم الطعام، وتصنع من المعروف ما تستطيع بذله، فالأعمال في الحرمين الشريفين ليست كغيرها، وإن من أعظم ما يكفِّر الله به السيئات ويرفع به الدرجات: صنائع المعروف.

○ وإن أهديتَ هديًا؛ بأن نحرتَ بعيرا، أو ذبحتَ بقرة أو شاة؛ فهو

---

(١) أي: سبعة أشواط، لا سبعة أيام.

مِن أحب الأعمال إلىٰ الله تعالىٰ، للحاج وللمعتمر ولغيرهما، حتىٰ ولو أرسلت هديك من بلدك إلىٰ مكة، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «فتلتُ قلائد هدي النبي ﷺ، ثم أشعرَها، وقلّدها، أو قلدتها، ثم بعث بها إلىٰ البيت، وأقام بالمدينة، فما حرُم عليه شيء». [البخاري ومسلم].

○ ولتعلم -أيها المبارك- أن المعصية في الحرمين جُرمها عظيم؛ فقد قال ابن مسعود رضي الله عنه في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾: «لو أن رجلا همَّ فيه بإلحاد وهو بعدَن أبينَ؛ لأذاقه الله عذابًا أليمًا». [أحمد].

○ ولتكن علىٰ أحسن حال مع الله ومع خلقه، فمَن أحسَن؛ أحسنَ الله إليه، وانظر إلىٰ شهادة الفَتيَان ليوسف عليه السلام بالإحسان لما رأيا من أفعاله الحسنة: ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ ٱلسِّجْنَ فَتَيَانِ ۖ قَالَ أَحَدُهُمَآ إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَعْصِرُ خَمْرًا ۖ وَقَالَ ٱلْءَاخَرُ إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِى خُبْزًا تَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ مِنْهُ ۖ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ ۖ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾﴾ [يوسف:٣٦]. فالمُسلِم يزيّن نفسه وعمله بالإحسان.

○ ولْتتق أذية الآخرين؛ فإذا كان تنفير الصيد وقطع الشجر وأخذ اللقطة إلا لمن يُعرّفها أبد الآبدين؛ مُحرَّم في الحرمين، وفي غيرهما مباح، فكيف بإيذاء الناس، وظلمهم، وخيانتهم، وأخذ أموالهم بغير حق.

○ ولتغتنم وجودك في الحرمين بالتفقه في دين الله تعالىٰ، وتعلّم العقيدة الصحيحة والعبادة الصحيحة، اللتان تواترتا من عهد رسول الله ﷺ إلىٰ يومنا هذا، فرحاب الحرمين -ولله الحمد- زاهر بالعلماء الثقات، الحريصين علىٰ تعليم الناس دين الله تعالىٰ، والمحبين لبذل الخير ونشر العقيدة والعبادة الصحيحة.

○ ولتغتنم وجودك في الحرمين بأن لا تمر عليك لحظة إلا وقد

اكتسبت فيها علمًا نافعا، أو عملت عملا صالحا، ولتحذر كل الحذر مِن كل ما يصدك عن ذلك، فوجودك بالحرمين فرصة قد لا تعود.

○ ولتحذر -أخي الكريم- مِن أخذ الصور التذكارية، لك أو لغيرك؛ فالتصوير كبيرة من كبائر الذنوب، والنصوص الواردة في تحريمه صحيحة واضحة لا علة فيها، ومنها قوله ﷺ: «**إن أشدَّ الناس عذابا عند الله يوم القيامة: المُصوِّرون**». [البخاري].

▣ ويزداد الأمر شدة إذا كان ذلك في بيوت الله، التي قال الله فيها: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [النور:٣٦]، وأعظم المساجد: المسجد الحرام، والمسجد النبوي.

▣ والتصوير -أيضا- مُناف لتعظيم حُرمات الله، ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾﴾ [الحج:٣٢].

▣ والتصوير -أيضا- مَدعاة لحصول الرياء الذي يُحبط العملَ، والعياذ بالله.

دخل النَّبيُّ ﷺ علىٰ الصّحابة، فقال لهم: «**ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟**» فقالوا: بلىٰ، فقال: «**الشرك الخفي، أن يقوم الرجل يصلي، فيزين صلاته لما يرىٰ من نظر رجلٍ**». [ابن ماجه، وحسّنه الألباني]. فأصبح كثيرٌ من الناس يحمل جهازَ الجوّال، ويلتقط الصُّور لنفسِه، ليُري الآخَرين عملَه، وهذه مصيبة عظيمة جدّا، فبَعد هذا الجهد في السفر والنفقة والغربة والتعب؛ يأتي بهذه الأمور التي تُحبط عملَه؟!

○ **ولتحذر -أخي الكريم- من التشبه بأعداء الله؛** في هيئاتهم، وفي لباسهم؛ فليحذر المسلم من حلق اللحية، ومن إسبال الثوب؛ لأن ذلك يخالف هدي محبوبه ﷺ، وفيه معصية لأوامره ﷺ.

والواجب علىٰ المسلم: أن يطيع نبيه، وَيتشبَّه به، ليُحشَر تحت لوائه،

ويشرب من حوضه، وعليه أن يخالف هواه؛ ليحظ بجنات النعيم.

◘ فحلق اللحية: أمرٌ مُحرَّم بإجماع المذاهب الأربعة، وَمُخالف لهدي المرسلين، وَتَشبّهٌ بغير المسلمين، وفي الحديث الصحيح: «من تشبّه بقوم فهو منهم». [أحمد، وأبو داود]، ولم يكن أحد من المسلمين في القرون السَّالفة يفعله.

◘ والإسبال: -وهو إطالة الثوب أسفل من الكعبين- نهىٰ النبي ﷺ عنه، فهو حرام، وعدَّه العلماء من الكبائر، سواء أكان في الثوب أو البنطال، قال ﷺ: «ما أسفل الكعبين من الإزار ففي النار». [البخاري].

ويشتد التحريم وتزداد العقوبة؛ إذا صاحبه الخيلاء، قال ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم»، وذكر منهم: «المسبل إزاره». [مسلم].

○ ولتحذر -أخي الكريم- من سماع الغناء والموسيقىٰ: وهُما أمران مُحرَّمان؛ لورود الأحاديث الصحيحة في ذلك، كقوله ﷺ: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والمعازف». [البخاري]. والمعازف: يدخل فيها الغناء وآلات الطرب. وقد أجمع الصحابة علىٰ تحريم الغناء، وما سمع أحد الغناء إلا قسىٰ قلبه، وثقلت عليه الطاعة.

ويشتد التحريم إذا كان ذلك في المساجد، وخاصة: في المسجد الحرام والمسجد النبوي، ويزداد التحريم شدة إذا كان ذلك في الصلاة.

فعلىٰ المسلم أن يطيع ربه، ويتبع نبيّه، ويسير علىٰ هدي الصحابة، ويخالف هواه، ليسعد في دنياه وأُخراه. وعليه أن يحذر ممن يُزين له الغناء بالشُّبه الواهية.

○ علىٰ الحاج والمعتمر والزائر أن يحذر من المخالفات الشرعية التي تقدم ذكرها، وأن يعلم أننا كلنا ذوو خطأ، وأن الاستمرار علىٰ الخطأ خطأ

آخر، قال ﷺ: «كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون». [الترمذي وابن ماجه]. والله يتوب علىٰ من تاب، ويغفر لمن استغفر وأناب.

○ فإذا أردت -أخي الكريم- الذهاب من مكة؛ فإنه يُستحب لك أن تطوف طواف الوداع، وتُقبّل أثناء طوافك الحجر الأسود إن استطعت، دون إلحاق أذىٰ بالناس؛ فمن قبّله ظفر -بإذن الله- بما جاء عن النبي ﷺ في قوله: «والله، ليبعثنه الله يوم القيامة، له عينان يبصر بهما، ولسان ينطق به، يشهد علىٰ من استلمه بحق». [أحمد والترمذي وابن ماجه].

وكذلك تمسَح الركن اليماني. فعن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «إن مسح الحجر الأسود والركن اليماني يحطان الخطايا حطًّا». [أحمد والترمذي].

وتلتزم المُلتَزم - وهو ما بين الحَجر الأسود وباب الكعبة- إن استطعت، دون إلحاق أذىٰ بالناس، فتدعو كثيرًا، ترجو رحمة الله، وتخشىٰ عذابه، وَسكبُ العبرات خشية من الله يُرجىٰ لصاحبه مغفرة الذنوب ونزول الرحمات.

ومما تدعو به: اللهمَّ إني عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، حملتني علىٰ ما سخرتَ لي مِن خلقك، وسيرتَني في بلادك حتىٰ بلغتَني بنعمتِك إلىٰ بيتِك، وأعنتَني علىٰ أداء نسكي، فإنْ كنتَ رضيتَ عني فازدَدْ عني رضا، وإلا فمِن الآن فارضَ عني، قبل أنْ تنأىٰ عن بيتك داري، فهذا أوان انصرافي إنْ أذنتَ لي، غير مستبدلٍ بك ولا ببيتِك، ولا راغبٍ عنك ولا عن بيتِك. اللهمَّ فأصحبني العافيةَ في بدني، والصحةَ في جسمي، والعصمة في ديني، وأحسن منقلبي، وارزقني طاعتك ما أبقيتَني، واجمع لي بين خيري الدنيا والآخرة، إنك علىٰ كل شيء قدير. [البيهقي في الكبرىٰ، ونسبه للشافعي، ونسبه شيخ الإسلام في المجموع (٢٦/ ١٤٢) إلىٰ ابن عباس رضي الله عنهما].

وعند استلامك للملتزم؛ لا تُقبّلْ شيئا من الكعبة، وإنما تجعل خدك

وصدرك وجسدك لاصقا إلىٰ الكعبة ووجهك إلىٰ الحَجر؛ داعيًا منكسرا خاشعا متذللاً، فهاهنا بإذن الله يستجاب الدعاء المقرون باليقين والإلحاح.

○ كما أوصيك بالتزود بالكتب النافعة، ذات العقيدة الصحيحة والعبادة المستقيمة، المستمدان من النورين: الكتاب والسنة.

○ واجعل هذه الرحلة الميمونة بداية الطريق إلىٰ الدار الآخرة، قال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف].

○ كُن علىٰ هذا، واثبت عليه، وارجع إلىٰ بلدك وقد فتحتَ حياة جديدة، قائمة علىٰ حُبّ الله جل وعلا، وحُبّ دينه، واتباعه، والاستقامة عليه، قال تعالىٰ: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الجاثية:١٨]، وقال: ﴿فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ﴾ [هود:١١٢].

○ وكُنْ كثير الدعاء والاستغفار، وسؤال الله القبول، وكان شيخنا الإمام الشيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ يوصينا بذلك بعد أداء النسك، ويقول لنا: استغفروا الله، وسَلُوه القبول.

○ وأكثِر من سؤال الله حُسن الخاتمة، كما سألها أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فقد روىٰ البخاري في صحيحه عن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه كان يقول: اللهم! ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك ﷺ. فاستجاب الله دعاءه.

أسأل الله أن يتقبل منك حجك وعمرتك وزيارتك وسائر أعمالك، وأن يردك إلىٰ أهلك سالما غانما.

الداعي لك بالخير.

نصائح للأخت الحاجة والمعتمرة والزائرة:

أخيتي:

النصيحةُ لكِ: الالتزام بالحشمة والحياء، والتأدب في الحرمين الشريفين، وأن تلتزمي بالحجاب الشرعي، وتكوني محتشمة متسترة، ولتعلمي أن كشف الوجه أساس كل فتنة.

وأنت تعلمين - يا أخيّتي- أن الله سبحانه أدّب عباده -رجالا ونساء- بالآداب الدينية، ومن ذلك: نهي المرأة عمّا يسبب الفتنة، فقال سبحانه: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب:٣٣].

والتبرج: إظهار الوجه، الذي هو مَجمَع المحاسن وأصل الزينة.

وقال تعالىٰ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور:٣١].

فأمرَ المرأة أن ترخي خمارها من رأسها؛ ليستر وجهها وفتحة نحرها. وأمرهنّ جميعا بقوله: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب:٥٩].

ونهىٰ المرأة أن تبدي زينتها، إلا لزوجها أو أبيها، أو بنيها أو محارمها.

وقال ﷺ: «**نساء؛ كاسيات عاريات، مائلات مُميلات، رؤوسهن كأسنمة البُخت المائلة، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها**».

فعليك -أيتها الأخت- أن تتقيدي بهذه الإرشادات، وتبتعدي عمّا يسبب الفتنة، وتحفظي نفسك وأخواتك عن الأعمال والأفعال المشينة.

أخيَتي: من الذي أمرك بالحجاب؟

أيتها المباركة! هل علمتِ من أمرك بالحجاب؟ إنه الله، جل جلاله، وتقدس في علاه، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ [الأحزاب:٥٩].

أيتها المباركة! لا ترددي في الاستجابة لأمر الله لك بالحجاب، فهو يمنحك طهارة القلب، والعزة والعفاف، وتذكري أن الحجاب طاعة لله تعالىٰ، فهل تستجيبين لله، وتطيعين أمره؟

اقرئي هذا الحديث العظيم، وتأملي فيه:

عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر، يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات، مميلات مائلات، رؤوسهنّ كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا». [مسلم].

ألا تقتدين بأمك عائشة وأمك أم سلمة ﷺ؟

أخيتي: سِتر المرأة وحياؤها عائد إلىٰ قوة إيمانها ودينها.

تقول أمك عائشة بنت أبي بكر ﷺ: «كنتُ أدخل بيتي الذي دُفن فيه رسول الله ﷺ وأبي، فأضع ثوبي، فأقول: إنما هو زوجي وأبي، فلما دُفن عمر معهم، فوالله ما دخلتُ إلا وأنا مشدودة عليَّ ثيابي، حياء من عمر. رواه أحمد والحاكم.

رضي الله عنك يا زوجة رسول الله ﷺ.

أيّ حياء أرقىٰ من هذا الحياء؟! تستحي من رجل قد مات ودُفن تحت الثرىٰ!! هذا حياء أمك، فهل تقتدين بها؟

وأمّك أم سلمة ﵂، ذكرتْ لرسول الله ﷺ ذيول النساء، فقال رسول الله ﷺ: «يُرخين شبرا». قالت أم سلمة: إذن ينكشف عنها، قال: «ترخي ذراعا، لا تزيد عليه».

هذه حال مَن قوي دينها، أما مَن رقّ دينها وضعف إيمانها؛ فإن همتها متجهة إلىٰ الكشف.

فيا أخيتي! عنوان العفاف: الحياء.

شروط الحجاب الشرعي:

الحجاب الشرعي -كما قال العلماء- يجب أن تتوفر فيه ثمانية شروط، وهي:

١- أن يكون ساترا لجميع الجسد.

٢- أن يكون واسعا، لا ضيقا يبدي تقاطيع الجسم.

٣- ألّا يشبه لباس الكافرات.

٤- ألّا يشبه لباس الرجال.

٥- ألّا يكون شفافا.

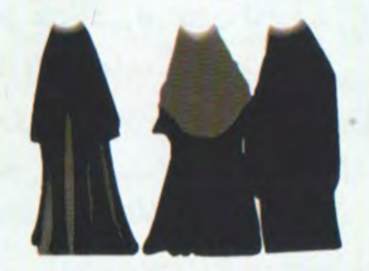
٦- ألّا يكون في حد ذاته زينة.

٧- ألّا يكون معطّرا ولا مبخرا.

٨- ألا يكون ثوب شهرة.

أخيتي: شُرع الحجاب للستر، وليس للزينة ولفت الأنظار، فاحذري من شتىٰ الألبسة المتبرجة التي تُسوَّق علىٰ أنها حجاب، فهي ليست حجابا وإن سموها كذلك، فالعبرة بالحقائق لا بالمسميات. وعليكِ بالحجاب الذي تقدم ذكر شروطه الثمانية، تسعدين به في الدارين.

هذا أنموذج للحجاب الشرعي



هذا تبرج وليس حجابا



أخيتي! : قد جئتِ إلىٰ المسجد الحرام أو إلىٰ المسجد النبوي؛ رغبة في الأجر والثواب، فلا تُخطئي في السِّتر والحجاب، وتذكّري -أيتها المباركة- أنك في بيت الله تعالىٰ، وأن الله مُطّلع عليك، يَعلم ما لا يعلمه الخلق أجمعون، وهو أحق أن يُستحيىٰ منه في كل مكان، فكيف ببيته؟

أخيتي! نتمنىٰ لك زيارة عامرة بالطاعات، تَطرحين فيها السيئات، وتتزودين فيها بالحسنات، وتُرضين فيها رب البريّات.

مع تمنياتنا لك بالتوفيق والقبول والفلاح في الدارين.

❁❁❁

فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع	الصفحة





ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٢-٤٩٤٣-٥